

إِنَّ هَذَا الرِّينَ مَتِينٌ

فَأَوْغَلْ فِيهِ بِرَفْقٍ!

لِيُحْمَدَ

جَمْعُ دَرَرَاتٍ

مِنْ خُطْبٍ وَمُحَاضِرَاتٍ فِضِيلَةِ الشَّيْخِ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ إِسْلَانَ

يَحْفَظُهُ اللَّهُ تَعَالَى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ،
وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

الإِسْلَامُ دِينُ الْكَمَالِ وَالصَّلَاحِ

فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- أَسْبَغَ عَلَى عِبَادِهِ كَثِيرًا مِنَ الْآلَاءِ وَالنِّعَمِ، وَدَفَعَ عَنْهُمْ
أَعْظَمَ الرِّزَايَا وَالنَّقَمِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُمَسِّكُوا زِمَامَ النِّعَمِ بِالشُّكْرِ، وَحَدَّرَهُمْ مِنْ
تَضْيِيعِهَا بِالْمَعَاصِي وَالْكَفْرِ، فَإِنْ شَكَرُوا زَادَتْ وَرَبَّتْ، وَإِلَّا زَالَتْ وَارْتَحَلَتْ.

وَإِنَّ أَجَلَ نِعْمَةٍ وَهَبَهَا اللَّهُ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ نِعْمَةً الْإِهْتِدَاءِ إِلَى دِينِ الْإِسْلَامِ
الْعَظِيمِ، الَّذِي حُرْمَةُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْأَرْضِ؛ فَضَاقَتْ بِهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ، وَضَاقَتْ
عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ؛ فَأَصْبَحُوا فِي مَعِيشَةٍ ضَنْكٍ، تَتَخَلَّلُهَا الْأَحْزَانُ الدَّائِمَةُ، وَالْقَلْقُ
الْمُسْتَمِرُّ، وَالْفَرَاغُ الْقَاتِلُ، ﴿إِنَّهُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤!!] (*).

«إِنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ أَكْمَلُ الْأَدْيَانِ، وَأَفْضَلُهَا،
وَأَعْلَاهَا، وَأَجْلُهَا.»

وَقَدْ حَوَى مِنَ الْمَحَاسِنِ وَالْكَمَالِ وَالصَّلَاحِ وَالرَّحْمَةِ وَالْعَدْلِ وَالْحِكْمَةِ مَا
يَشْهَدُ لِلَّهِ -تَعَالَى- بِالْكَمَالِ الْمُطْلَقِ، وَكَمَالِ الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ، وَمَا يَشْهَدُ لِنَبِيِّهِ

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «بَيَانُ مَحَاسِنِ الْإِسْلَامِ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ» - الْجُمُعَةُ ١٥ مِنْ

سَوَالٍ ١٤٣٩هـ / ٢٩-٦-٢٠١٨م.

ﷺ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، وَأَنَّهُ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ صِدْقًا، الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنِ
الْهَوَىٰ ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٤].

فَهَذَا الدِّينُ الْإِسْلَامِيُّ أَعْظَمُ بُرْهَانٍ، وَأَجَلُّ شَاهِدٍ لِلَّهِ - تَعَالَى - بِالتَّفَرُّدِ
بِالْكَمَالِ الْمَطْلَقِ كُلِّهِ، وَلِنَبِيِّهِ ﷺ بِالرِّسَالَةِ وَالصِّدْقِ ﴿١﴾. (*).



(١) «الدرة المختصرة في محاسن الدين الإسلامي»، ضمن مؤلفات السعدي
(٣٨٩/٢٣).

(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «بَيَانُ مَحَاسِنِ الْإِسْلَامِ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ» - الْجُمُعَةُ ١٥ مِنْ
شَوَّالٍ ١٤٣٩ هـ | ٢٩-٦-٢٠١٨ م.

مَبْنَى الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ عَلَى السَّمَاحَةِ وَالتَّيْسِيرِ

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ مِنْ مَظَاهِرِ الْعَظَمَةِ فِي الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ السَّمَاحَةَ وَالتَّيْسِيرَ،
وَإِلْسَامَهُ هُوَ دِينُ السَّمَاحَةِ؛ فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ
الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟

قَالَ: «الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»^(١). وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ،
وَالْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ».

وَالْحَدِيثُ نَصٌّ فِي أَنَّ الْإِسْلَامَ حَنِيفِيَّةٌ سَمْحَةٌ. (*).

إِنَّ مَدَارَ الشَّرِيعَةِ عَلَى نَفْيِ الْحَرَجِ وَإِثْبَاتِ التَّيْسِيرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ
بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]. (* / ٢).

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿هُوَ أَحْتَبَنكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ
إِبْرَاهِيمَ﴾ [الحج: ٧٨].

(١) أخرجه أحمد (٢٣٦ / ١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٨٧)، وحسنه الألباني في
«صحيح الجامع» (١٦٠).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابِ «دَعَائِمُ مِنْهَاجِ النَّبَوَّةِ» (ص ٣٥١).

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «مَبْنَى الشَّرِيعَةِ عَلَى التَّيْسِيرِ» - ٨ / ١١ / ٢٠٠٢ م.

هُوَ اللَّهُ الَّذِي اخْتَارَكُمْ - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ - مِنْ دُونِ سَائِرِ الْأُمَمِ السَّابِقَةِ لِحَمْلِ
الرِّسَالَةِ الْخَاتِمَةِ، وَحَمَلِكُمْ وَظِيفَةَ تَبْلِيغِ الدِّينِ الْخَاتَمِ لِلنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ الَّذِي تَعْبُدُكُمْ بِهِ ضَيْقًا لَا مَخْرَجَ لَكُمْ مِمَّا ابْتُلِيتُمْ
بِهِ، بَلْ وَسَّعَ عَلَيْكُمْ، فَجَعَلَ التَّوْبَةَ فِي بَعْضِ مَخْرَجًا، وَالْكَفَّارَةَ فِي بَعْضِ
مَخْرَجًا، وَالْقِصَاصَ كَذَلِكَ.

وَشَرَعَ الْيُسْرَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَسَّعَ دِينَكُمْ تَوْسِعَةً مِثْلَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ. (*).

فَمَدَارُ شَرِيعَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى نَفْيِ الْحَرْجِ وَرَفْعِهِ؛ لِأَنَّ الشَّرِيعَةَ فِي مُتَهَاوَا
إِنَّمَا هِيَ جَلْبُ مَنْفَعَةٍ وَدَرْءُ مَفْسَدَةٍ.

وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مَا كَلَّفَ الْإِنْسَانَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَجَعَلَ لَهُ فِيهِ تَيْسِيرًا وَرَفَعَ
عَنْهُ فِيهِ الْحَرْجَ. (* / ٢).

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَمَلَ إِلَى الْبَشَرِيَّةِ التَّيْسِيرَ وَالتَّبَشِيرَ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ،
فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشُرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغُدُوءِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ».
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» -
[الحج: ٦٣].

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «مَبْنَى الشَّرِيعَةِ عَلَى التَّيْسِيرِ» - ٨ / ١١ / ٢٠٠٢ م.

(٣) أخرجه البخاري في «الصحیح»: ١ / ٩٣، رقم (٣٩).

إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ.. فَأَوْعَلْ فِيهِ بِرَفْقٍ!

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ: «بَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١).

وَعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله لَمَّا بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: «يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفَرَا، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَحْتَلِفَا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَسَكِّنُوا وَلَا تُنْفَرُوا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

لَقَدْ بَعَثَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَسُولَهُ صلوات الله عليه وآله بِنَبْدِ الْغُلُوِّ وَالتَّنَطُّعِ وَالتَّطَرُّفِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَعَلَ هَذِهِ الْأُمَّةَ أُمَّةً وَسَطًا بَيْنَ الْأُمَمِ؛ فِي عَقِيدَتِهَا، وَعِبَادَتِهَا، وَأَخْلَاقِهَا، وَمُعَامَلَاتِهَا، وَالْوَسْطُ: الْعَدْلُ الْخَيْرُ، فَلَا إِفْرَاطَ وَلَا تَفْرِيطَ، وَلَا غُلُوًّا وَلَا جَفَاءً.

وَقَدْ عَبَّ اللَّهُ -تَعَالَى- عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ الْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

(١) «صحيح مسلم»: ١٣٥٨/٣، رقم (١٧٣٢).

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ١٦٣/٦، رقم (٣٠٣٨) وفي مواضع، ومسلم في

«الصحيح»: ١٣٥٩/٣، رقم (١٧٣٣).

(٣) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٥٢٤/١٠، رقم (٦١٢٥)، ومسلم في «الصحيح»:

١٣٥٩/٣، رقم (١٧٣٤).

وفي رواية للبخاري: ١٦٣/١، رقم (٦٩)، بلفظ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا

تُنْفَرُوا».

وَبَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا ﷺ بَرَفَعَ الْأَصَارِ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيَّ مِنْ قَبْلُنَا بِشَرِيعةٍ سَمِحةٍ، مِنْ قَوَاعِدِهَا:

* رَفَعُ الْحَرَجِ.

* وَمِنْ قَوَاعِدِهَا: أَنَّ الْمَشَقَّةَ تَجْلِبُ التَّيْسِيرَ.

* وَمِنْ قَوَاعِدِهَا: لَا وَاجِبَ بِلَا اِقْتِدَارٍ، وَلَا مُحَرَّمٌ مَعَ اضْطِرَارٍ.

* وَمِنْ قَوَاعِدِهَا: أَنَّ الضَّرَرَ يُزَالُ، فَلَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ.

«وَنَبِيَّنَا ﷺ مَا خَيْرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ»^(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَقَالَ أَبُو مُوسَى رضي الله عنه: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ رضي الله عنهم فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ: «بَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا»^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ. (*)



(١) أخرجه البخاري في «الصحیح»: (٦ / ٥٦٦، رقم ٣٥٦٠)، ومسلم في «الصحیح»:

(٤ / ١٨١٣ - ١٨١٤، رقم ٢٣٢٧)، من حديث: عَائِشَةَ رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخاري في «الصحیح»: (١٠ / ٥٢٤، رقم ٦١٢٥)، ومسلم في «الصحیح»:

٣ / ١٣٥٩، رقم (١٧٣٤).

وفي رواية للبخاري: (١ / ١٦٣، رقم (٦٩)، بلفظ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «أَهْلُ الْقِبْلَةِ»: الْجُمُعَةُ ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٧هـ | ٢٠-٥-٢٠١٦م.

السَّمَاةُ فِي الإِسْلَامِ مَنَهْجٌ وَحَيَاةٌ

إِنَّ السَّمَاةَ فِي الإِسْلَامِ مَنَهْجٌ فَرَايِي وَنَبَوِيٌّ، وَحَيَاةٌ قَائِمَةٌ فِي دُنْيَا النَّاسِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِيَّاهُ شَيْئًا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا تَوَافَرَتْ لَدَيْهَا شُرُوطُ التَّكْلِيفِ إِلَّا مَا يَكُونُ فِي إِمْكَانِهَا وَحُدُودِ اسْتِطَاعَتِهَا مِنْ غَيْرِ حَرَجٍ وَلَا ضَيْقٍ، بِحَيْثُ لَا تَسْتَطِيعُ الأَمْرُ إِلَّا بِمَشَقَّةٍ وَجَهْدٍ.

فَعَلَى مِقْدَارِ الهَيْبَةِ تَكُونُ دَرَجَةُ التَّكْلِيفِ وَالْمَسْئُولِيَّةِ، وَتَتَفَاوَتُ دَرَجَاتُ مَسْئُولِيَّاتِ المُكَلَّفِينَ بِحَسَبِ هَيْبَاتِ اللهِ لَهُمْ؛ لِتَحْقِيقِ كَمَالِ العَدْلِ الرَّبَّانِيِّ. (*)

وَقَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ اليُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ العُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ التَّسْهِيلَ فِي جَمِيعِ التَّكَالِيفِ الدِّينِيَّةِ، وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ العُسْرَ. (*) (٢/).

وَقَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يُرِيدُ اللهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمُ وُجُوهَ الأَنْسَانِ الضَّعِيفَاتِ﴾ [النساء: ٢٨].

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [البقرة: ٢٨٦].

(*) (٢/) مَا مَرَّ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [البقرة: ١٨٥].

يُرِيدُ اللَّهُ لِيُسَهِّلَ عَلَيْكُمْ فِي تَكَالِيفِ الشَّرِيعَةِ؛ إِحْسَانًا وَتَفَضُّلاً مِنْهُ. (*)

وَأَمَرَ اللَّهُ عِبَادَهُ بِالْأَلَّا يَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَتِهِ، عَلَيْهِمْ أَنْ يُؤْمَلُوا فِي رَوْحِ اللَّهِ، وَالْأَلَّا يَأْسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَا مِنْ وَسْيعِ رَحْمَتِهِ، ﴿﴾ قُلْ يَعْبادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ۗ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿﴾ [الزمر: ٥٣].

يُخْبِرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الْمُسْرِفِينَ بِوَسْيعِ كَرَمِهِ، وَسَعَةِ رَحْمَتِهِ، وَيَحْتَثُّهُمْ عَلَى الْإِنَابَةِ قَبْلَ الْإِمْكَانِهِمْ ذَلِكَ.

فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: قُلْ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ وَمَنْ قَامَ مَقَامَهُ مِنَ الدُّعَاةِ إِلَى دِينِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ مُخْبِرًا لِلْعِبَادِ عَنْ رَبِّهِمْ: ﴿﴾ يَعْبادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ ﴿﴾ بِاتِّبَاعِ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ أَنْفُسُهُمْ مِنَ الذُّنُوبِ، وَالسَّعْيِ فِي مَسَاخِطِ عِلَامِ الْغُيُوبِ.

﴿﴾ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ﴿﴾: لَا تَيَأْسُوا مِنْهَا فَتَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ، وَتَقُولُوا قَدْ كَثُرَتْ ذُنُوبُنَا، وَتَرَكَمَتْ عُيُوبُنَا، فَلَيْسَ لَهَا طَرِيقٌ يُزِيلُهَا، وَلَا سَبِيلٌ يَصْرِفُهَا، فَتَبْقُونَ بِسَبَبِ ذَلِكَ مُصْرَبِينَ عَلَى الْعِصْيَانِ، مُتَزَوِّدِينَ مَا يُغْضِبُ عَلَيْكُمْ الرَّحْمَنَ.

وَلَكِنْ اعْرِفُوا رَبَّكُمْ بِأَسْمَائِهِ الدَّالَّةِ عَلَى كَرَمِهِ وَجُودِهِ، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا مِنَ الشَّرْكِ، وَالْقَتْلِ، وَالزَّوْنِ، وَالرِّبَا، وَالظُّلْمِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الذُّنُوبِ الْكِبَارِ وَالصَّغَارِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْفِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»-

﴿إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ﴾: أَي وَصْفُهُ الْمَغْفِرَةُ وَالرَّحْمَةُ وَصَفَانِ لِأَزْمَانِ ذَاتِيَّانِ لَا تَنْفَكُ ذَاتُهُ عَنْهُمَا أَبَدًا، وَلَمْ تَزَلْ آثَارُهُمَا سَارِيَةً فِي الْوُجُودِ، مَالِيَةً لِلْمَوْجُودِ، تَسْحُ (١) يَدَاهُ مِنَ الْخَيْرَاتِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَيُؤَالِي النِّعَمَ عَلَى الْعِبَادِ وَالْفَوَاضِلِ فِي السِّرِّ وَالْجَهَارِ، وَالْعَطَاءُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الْمَنْعِ، وَالرَّحْمَةُ سَبَقَتْ الْغَضَبَ وَغَلَبَتْهُ.

وَلَكِنْ لِمَغْفِرَتِهِ وَرَحْمَتِهِ وَنَيْلِهِمَا أَسْبَابٌ، إِنْ لَمْ يَأْتِ بِهَا الْعَبْدُ فَقَدْ أَغْلَقَ عَلَى نَفْسِهِ بَابَ الرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ، أَعْظَمَهَا وَأَجْلَّهَا، بَلْ لَا سَبَبَ لَهَا غَيْرُهُ؛ الْإِنَابَةُ إِلَى اللَّهِ بِالتَّوْبَةِ النَّصُوحِ، وَالِدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ، وَالتَّأَلُّهِ وَالتَّعَبُّدِ، فَهَلُمَّ إِلَى هَذَا السَّبَبِ الْأَجَلِّ، وَالطَّرِيقِ الْأَعْظَمِ.

وَلِهَذَا أَمَرَ -تَعَالَى- بِالْإِنَابَةِ إِلَيْهِ، وَالْمُبَادَرَةِ إِلَيْهَا، فَقَالَ: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ﴾ [الزمر: ٥٤]: بِقُلُوبِكُمْ، ﴿وَأَسْلِمُوا لَهُ﴾ بِجَوَارِحِكُمْ.

إِذَا أَفْرَدَتِ الْإِنَابَةُ دَخَلَتْ فِيهَا أَعْمَالُ الْجَوَارِحِ، وَإِذَا جُمِعَ بَيْنَهُمَا كَمَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ كَانَ الْمَعْنَى كَمَا مَرَّ.

وَفِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ﴾ دَلِيلٌ عَلَى الْإِخْلَاصِ، وَأَنَّهُ مِنْ دُونِ إِخْلَاصٍ لَا تُفِيدُ الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةَ وَالْبَاطِنَةَ شَيْئًا.

(١) (تَسْحُ) بِتَخْفِيفِ السِّينِ وَكَسْرِهَا، أَي: دَائِمَةُ الصَّبِّ وَالْهَظْلُ بِالْعَطَاءِ، وَ(السَّحُّ): الصَّبُّ الدَّائِمُ، انظر: شرح النووي على «صحيح مسلم»: ٨٠/٧، و«النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير: حَرْفُ السِّينِ: بَابُ السِّينِ مَعَ الْحَاءِ، ٢/٣٤٥.

﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ﴾ ﴿مَجِيئًا لَا يُدْفَعُ، ﴿ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ [الزمر:

٥٤]، فَكَأَنَّهُ قِيلَ: مَا هِيَ الْإِنَابَةُ وَالْإِسْلَامُ، وَمَا جُزَيَّاتُهَا وَأَعْمَالُهَا؟

فَأَجَابَ -تَعَالَى- بِقَوْلِهِ: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾

[الزمر: ٥٥]: مِمَّا أَمَرَكُم مِّنَ الْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ؛ كَمَحَبَّةِ اللَّهِ، وَخَشْيَتِهِ، وَخَوْفِهِ،

وَرَجَائِهِ، وَالنُّصْحِ لِعِبَادِهِ، وَمَحَبَّةِ الْخَيْرِ لَهُمْ، وَتَرْكِ مَا يُضَادُّ ذَلِكَ، وَمِنَ الْأَعْمَالِ

الظَّاهِرَةِ؛ كَالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَالْحَجِّ، وَالصَّدَقَةِ، وَأَنْوَاعِ الْإِحْسَانِ،

وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، وَهُوَ أَحْسَنُ مَا أُنزِلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا.

فَالْمُتَّبِعُ لِأَوَامِرِ رَبِّهِ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ وَنَحْوِهَا هُوَ الْمُنِيبُ الْمُسْلِمُ، ﴿مِنْ قَبْلِ

أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَعْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الزمر: ٥٥].

وَكُلُّ هَذَا حَثٌّ عَلَى الْمُبَادَرَةِ وَانْتِهَازِ الْفُرْصَةِ» (١). (*) .

«وَأَخْبَرَنَا -سُبْحَانَهُ- أَنَّهُ ذُو الرَّحْمَةِ؛ فَكَانَ صَاحِبَ الرَّحْمَةِ الْحَقِيقِيَّةِ

الْعَظِيمَةِ الْوَاسِعَةِ؛ قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ﴾ [الأنعام: ١٣٣].

وَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ﴾ [الأنعام:

١٤٧].

(١) «تيسير الكريم الرحمن»: ص ٧٢٧ و ٧٢٨، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ١،

١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «الْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ» - الْجُمُعَةُ ٢٧ مِنْ صَفَرِ ١٤٣٦هـ | ١٩ -

١٢-٢٠١٤م.

وَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ﴾ [الكهف: ٥٨].

فَلَا مَخْلُوقَ إِلَّا وَقَدْ وَصَلَتْ إِلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَغَمْرَهُ فَضْلُهُ -تَعَالَى-
وَإِحْسَانُهُ» (١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فِيمَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» (٢)؛ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ: إِنَّ
رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي» (*).

وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ (٤) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته يَقُولُ:
«قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا
كَانَ فِيكَ وَلَا أَبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ! لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي

(١) «الصلوة» لابن القيم: (ص ١٤٣)، بتصرف يسير.

(٢) «صحيح البخاري»: (٦/ ٢٨٧، رقم ٣١٩٤)، و«صحيح مسلم»: (٤/ ٢١٠٧-
٢١٠٨، رقم ٢٧٥١).

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِإِخْتِصَارٍ يَسِيرٍ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى» (الْمَحَاضِرَةُ الثَّلَاثَةُ) -
الْأَحَدُ ١٣ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٣هـ | ٣-٦-٢٠١٢م.

(٤) «الجامع» للترمذي: (٥/ ٥٤٨، رقم ٣٥٤٠)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ».

وَالْحَدِيثُ حَسَنٌ لغيره الألباني في «الصحيحة»: (١/ ٢٤٩، رقم ١٢٧)، وهو بنحوه في
«صحيح مسلم»: (٤/ ٢٠٦٨، رقم ٢٦٨٧)، من رواية: أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، بلفظ: «... وَمَنْ
لَقِينِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً».

غَفَرْتُ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً». (*)

«وَبَيْنَا ﷺ مَا خَيْرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. (* / ٢).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «مِفْتَاحُ دَعْوَةِ الْمُرْسَلِينَ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٥ هـ | ٩-٥-٢٠١٤ م.

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «أَهْلُ الْقِبْلَةِ»: الْجُمُعَةُ ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٧ هـ | ٥-٢٠-٢٠١٦ م.

مِنْ مَظَاهِرِ السَّمَاحَةِ وَالتَّيْسِيرِ فِي الإِسْلَامِ: الْوَسْطِيَّةُ وَالِاسْتِقَامَةُ وَالْبُعْدُ عَنِ الْغُلُوبِ

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ مِنْ خَصَائِصِ الإِسْلَامِ: الاِعْتِدَالَ وَالتَّوَازْنَ، وَالِاسْتِقَامَةَ مِنْ أَمِّهِمْ
مَعَالِمِ الدِّينِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ
الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [الفاتحة: ٦-٧].

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَهَذَا الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ الَّذِي وَصَّانَا اللَّهُ -تَعَالَى-
بِاتِّبَاعِهِ هُوَ الصِّرَاطُ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَهُوَ قَصْدُ السَّبِيلِ، وَمَا
خَرَجَ عَنْهُ فَهُوَ مِنَ السَّبِيلِ الْجَائِرَةِ.

لَكِنَّ الْجَوْرَ قَدْ يَكُونُ جَوْرًا عَظِيمًا عَنِ الصِّرَاطِ، وَقَدْ يَكُونُ يَسِيرًا، وَبَيْنَ
ذَلِكَ مَرَاتِبٌ لَا يُحْصِيهَا إِلَّا اللَّهُ، وَهَذَا كَالطَّرِيقِ الْحِسِّيِّ؛ فَإِنَّ السَّالِكَ قَدْ يَعْدِلُ
عَنْهُ وَيَجُورُ جَوْرًا فَاِحْشًا، وَقَدْ يَجُورُ دُونَ ذَلِكَ.

فَالْمِيزَانُ الَّذِي تُعْرَفُ بِهِ الإِسْتِقَامَةُ عَلَى الطَّرِيقِ وَالْجَوْرُ عَنْهُ: هُوَ مَا كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ عَلَيْهِ.

وَالْجَائِرُ عَنْهُ إِمَّا مَفْرُطٌ ظَالِمٌ، أَوْ مُجْتَهِدٌ مُتَأَوِّلٌ، أَوْ مُقَلِّدٌ جَاهِلٌ، وَكُلُّ ذَلِكَ
قَدْ نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الإِقْتِصَادُ وَالِاعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ، وَعَلَيْهَا مَدَارُ الدِّينِ (١).

(١) «إِغَاثَةُ اللَّهْفَانِ» (١/ ١٣١).

وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَسَطٌ بَيْنَ النَّحْلِ، كَمَا أَنَّ أُمَّةَ الْإِسْلَامِ وَسَطٌ بَيْنَ الْمَلَلِ، وَلَمْ يُصِبِ الشَّيْطَانُ مِنْهُمْ شَيْئًا بَغْلًا وَلَا تَقْصِيرًا، وَغَيْرُهُمْ مُتَوَرِّطٌ فِيمَا تَوَرَّطَ فِيهِ مِنْهُمَا.

قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا مِنْ أَمْرٍ أَمَرَ اللَّهُ -تَعَالَى- بِهِ إِلَّا عَارَضَ الشَّيْطَانُ فِيهِ بِخَصْلَتَيْنِ؛ لَا يُبَالِي أَيُّهُمَا أَصَابَ: الْغُلُوُّ، أَوِ التَّقْصِيرُ» (١).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطًّا ثُمَّ قَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ»، ثُمَّ خَطَّ خَطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ: «هَذِهِ سُبُلٌ مُتَفَرِّقَةٌ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ (٢). وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالدَّارِمِيُّ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَغَيْرُهُمْ.

وَالصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ يَقْتَضِي مَعْنَى الْخَيْرِيَّةِ الَّتِي بَيْنَ طَرَفَيْ التَّفْرِيطِ وَالْإِفْرَاطِ.

قَالَ الشَّيْخُ السَّعْدِيُّ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

قَالَ: «ذَكَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ السَّبَبَ الْمَوْجِبَ لِهِدَايَةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُطْلَقًا بِجَمِيعِ أَنْوَاعِ الْهِدَايَةِ، وَمِنَّةَ اللَّهِ عَلَيْهَا؛ فَقَالَ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾؛ أَي: عَدْلًا خِيَارًا، وَمَا عَدَا الْوَسَطَ فَاطْرَافٌ دَاخِلَةٌ تَحْتَ الْخَطَرِ، فَجَعَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ وَسَطًا فِي كُلِّ أُمُورِ الدِّينِ..»

(١) «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص ٢٠٥).

(٢) أخرجه أحمد (١/٤٣٥)، والدارمي (٢٠٢)، وابن حبان في صحيحه (٦، ٧)،

وصححه الألباني في «تخریج شرح الطحاوية» (ص ٥٢٥).

وَسَطًا فِي الْأَنْبِيَاءِ: بَيْنَ مَنْ غَلَا فِيهِمْ كَالنَّصَارَى، وَبَيْنَ مَنْ جَفَاهُمْ كَالْيَهُودِ،
بِأَنْ آمَنُوا بِهِمْ كُلِّهِمْ عَلَى الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِذَلِكَ.

وَوَسَطًا فِي الشَّرِيعَةِ: لَا تَشْدِيدَاتِ الْيَهُودِ وَأَصَارَهُمْ، وَلَا تَهَاوُنِ النَّصَارَى.

وَفِي بَابِ الطَّهَارَةِ وَالْمَطَاعِمِ: لَا كَالْيَهُودِ الَّذِينَ لَا تَصِحُّ لَهُمْ صَلَاةٌ إِلَّا فِي
بِعْعِهِمْ وَكِنَائِسِهِمْ، وَلَا يُطَهَّرُهُمُ الْمَاءُ مِنَ النَّجَاسَاتِ، وَقَدْ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتُ
عُقُوبَةٍ لَهُمْ، وَلَا كَالنَّصَارَى الَّذِينَ لَا يُنَجِّسُونَ شَيْئًا وَلَا يُحَرِّمُونَ شَيْئًا، بَلْ أَبَاحُوا
مَا دَبَّ وَدَرَجَ.

بَلْ طَهَّرْتُهُمْ أَكْمَلَ طَهَارَةٍ وَأَتَمَّهَا، وَأَبَاحَ اللَّهُ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الْمَطَاعِمِ
وَالْمَشَارِبِ وَالْمَلَابِسِ وَالْمَنَاجِحِ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ مِنْ ذَلِكَ.
فَلِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الدِّينِ أَكْمَلُهُ، وَمِنَ الْأَخْلَاقِ أَجْلَلُهَا، وَمِنَ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُهَا،
وَوَهَبَهُمُ اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْحِلْمِ، وَالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ، مَا لَمْ يَهَبْهُ لِأُمَّةٍ سِوَاهُمْ،
فَلِهَذَا كَانُوا ﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾، كَامِلِينَ مُعْتَدِلِينَ.

لِيَكُونُوا ﴿شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾؛ بِسَبَبِ عَدَالَتِهِمْ وَحُكْمِهِمْ بِالْقِسْطِ،
يَحْكُمُونَ عَلَى النَّاسِ مِنْ سَائِرِ الْأَدْيَانِ، وَلَا يَحْكُمُ عَلَيْهِمْ غَيْرُهُمْ، فَمَا شَهِدَتْ لَهُ
هَذِهِ الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ فَهُوَ مَقْبُولٌ، وَمَا شَهِدَتْ لَهُ بِالرَّدِّ فَهُوَ مَرْدُودٌ» (١). (*)

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (١/١٠٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابِ «دَعَائِمُ مِنْهَاجِ النَّبَوَّةِ» (مِنْ ص ٣٤٧ إِلَى ٣٧٤) بِاخْتِصَارٍ
وَتَصَرُّفٍ.

* وَدِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ نَهَى عَنِ الْغُلُوِّ وَالتَّطَرُّفِ الْفِكْرِيِّ؛ «فَقَدْ نَهَى اللَّهُ عَنِ الْغُلُوِّ بِقَوْلِهِ: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [المائدة: ٧٧].

وَالْغُلُوُّ نَوْعَانِ:

نَوْعٌ يُخْرِجُهُ عَنِ كَوْنِهِ مُطِيعًا: كَمَنْ زَادَ فِي الصَّلَاةِ رُكْعَةً، أَوْ صَامَ الدَّهْرَ مَعَ أَيَّامِ النَّهْيِ.

وَعُلُوٌّ يُخَافُ مِنْهُ الْإِنْقِطَاعُ وَالِاسْتِحْسَارُ: كَقِيَامِ اللَّيْلِ كُلِّهِ، وَسَرْدِ الصِّيَامِ الدَّهْرَ أَجْمَعَ بِدُونِ صَوْمِ أَيَّامِ النَّهْيِ»^(١).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»^(٢). وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ».

وَالْحَدِيثُ نَصٌّ فِي أَنَّ الْإِسْلَامَ حَنِيفِيَّةٌ سَمْحَةٌ، وَالسَّمَاةُ تَتَنَافَى مَعَ الْغُلُوِّ وَالتَّشَدُّدِ فِيهِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: «وَكَذَلِكَ فِي سَائِرِ أَبْوَابِ السُّنَّةِ هُمْ وَسَطٌ؛ لِأَنَّهُمْ مُتَمَسِّكُونَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ»^(٣).

(١) «مدارج السالكين» (٢/ ٥٥٤).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٣٧٥).

فَلَا تَشْدِيدَ وَلَا غُلُوًّا لَدَيْهِمْ، وَلَا تَرْخُصَ وَلَا جَفَاءَ عِنْدَهُمْ، وَلَا يَأْتُونَ بِعِلَلٍ
تُوهِنُ الْإِنْقِيَادَ.

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ: «مِنْ كَيْدِ الشَّيْطَانِ الْعَجِيبِ أَنَّهُ يَشَامُ النَّفْسَ حَتَّى يَعْلَمَ
أَيَّ الْقُوَّتَيْنِ تَغْلِبُ عَلَيْهَا: أَقْوَةُ الْأَقْدَامِ، أَمْ قُوَّةُ الْإِنْكَفَافِ وَالْإِحْجَامِ وَالْمَهَانَةِ،
وَقَدْ وَقَعَ أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا أَقَلَّ الْقَلِيلِ فِي هَذَيْنِ الْوَادِيَيْنِ: وَادِي التَّقْصِيرِ، وَوَادِي
الْمُجَاوِزَةِ وَالتَّعَدِّيِّ.

وَالْقَلِيلُ مِنْهُمْ جِدًّا الثَّابِتُ عَلَى الصِّرَاطِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ،
وَهُوَ الْوَسْطُ» (١).

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ: «الْفَرْقُ بَيْنَ الْإِقْتِصَادِ وَالتَّقْصِيرِ: أَنَّ الْإِقْتِصَادَ هُوَ
التَّوَسُّطُ بَيْنَ طَرَفِي الْأَفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ، وَلَهُ طَرَفَانِ هُمَا ضِدَانِ لَهُ، وَهُمَا تَقْصِيرٌ
وَمُجَاوِزَةٌ.

فَالْمُقْتَصِدُ قَدْ أَخَذَ بِالْوَسْطِ وَعَدَلَ عَنِ الطَّرْفَيْنِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا
أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧].

وَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾
[الإسراء: ٢٩].

وَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف: ٣١].

وَالدِّينُ كُلُّهُ بَيْنَ هَذَيْنِ الطَّرْفَيْنِ، بَلِ الْإِسْلَامُ قَصْدٌ بَيْنَ الْمِلَلِ، وَالسَّنَةُ قَصْدٌ بَيْنَ الْبِدَعِ، وَدِينُ اللَّهِ قَصْدٌ بَيْنَ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ.

وَكَذَلِكَ الْاجْتِهَادُ: هُوَ بَذْلُ الْجُهْدِ فِي مُوَافَقَةِ الْأَمْرِ، وَالْغُلُوبُ: مُجَاوَزَتُهُ وَتَعَدِّيهِ.

وَمَا أَمَرَ اللَّهُ بِأَمْرٍ إِلَّا وَلِلشَّيْطَانِ فِيهِ نَزْعَتَانِ: فِيمَا إِلَى غُلُوبٍ وَمُجَاوَزَةٍ، وَإِمَّا إِلَى تَفْرِيطٍ وَتَقْصِيرٍ.. وَأَسْعَدَ النَّاسِ مَنْ كَانَ وَسَطًا عَلَى أَثَرِ النَّبِيِّ ﷺ يَسِيرًا.

وَالْغُلُوبُ وَالْمُجَاوَزَةُ، وَالتَّفْرِيطُ وَالتَّقْصِيرُ، أَفْتَانٌ لَا يَخْلُصُ مِنْهُمَا فِي الْإِعْتِقَادِ وَالتَّقْصِدِ وَالْعَمَلِ إِلَّا مَنْ مَشَى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَرَكَ أَقْوَالَ النَّاسِ وَآرَاءَهُمْ لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، لَا مَنْ تَرَكَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ لِأَقْوَالِ النَّاسِ وَآرَائِهِمْ وَمَا ابْتَدَعُوهُ فِي دِينِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ!!

وَهَذَانِ الْمَرَضَانِ الْخَطِرَانِ قَدْ اسْتَوْلِيَا عَلَى أَكْثَرِ بَنِي آدَمَ؛ وَلِهَذَا حَذَّرَ السَّلَفُ مِنْهُمَا أَشَدَّ التَّحْذِيرِ، وَخَوَّفُوا مَنْ بُلِيَ بِأَحَدِهِمَا بِالْهَلَاكِ.

وَقَدْ يَجْتَمِعَانِ فِي الشَّخْصِ الْوَاحِدِ؛ كَمَا هُوَ حَالُ أَكْثَرِ الْخَلْقِ، يَكُونُ مُقْصِرًا مُفْرَطًا فِي بَعْضِ دِينِهِ، غَالِيًا مُتَجَاوِزًا فِي بَعْضِهِ، وَالْمَهْدِيُّ مَنْ هَدَاهُ اللَّهُ^(١).

قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [المائدة: ٧٧].

وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُوَ عَلَيَّ رَاحِلَتِهِ: «هَاتِ، الْقُطْ لِي».

(١) «كتاب الروح» (ص ٢٥٧ / ط - دار الكتب العلمية).

فَلَقَطْتُ لَهُ حَصِيَاتٍ هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ، فَلَمَّا وَضَعْتُهُنَّ فِي يَدِهِ قَالَ:
«بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوَّ فِي
الدِّينِ»^(١). وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله قَالَ: «يَسْرُوا وَلَا تَعَسْرُوا، وَبَشَرُوا
وَلَا تَنْفَرُوا»^(٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله قَالَ: «إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا
مُعَسِّرِينَ»^(٣).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ،
هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»^(٤). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

وَالْمُتَنَطِّعُونَ هُمْ: الْمُتَعَمِّقُونَ، الْغَالُونَ، الْمُجَاوِزُونَ الْحُدُودَ فِي أَقْوَالِهِمْ
وَأَفْعَالِهِمْ، وَهُمْ الْمُشَدِّدُونَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ التَّشْدِيدِ.

وَالْحَدِيثُ ظَاهِرُهُ خَبْرٌ عَنْ حَالِ الْمُتَنَطِّعِينَ، إِلَّا أَنَّهُ فِي مَعْنَى النَّهْيِ عَنِ
التَّنَطُّعِ، فَهُوَ خَبْرِيٌّ لَفْظًا إِنشَائِيٌّ مَعْنَى.

(١) أخرجه أحمد (١/٢١٥)، والنسائي (٣٠٥٧)، وابن ماجه (٣٠٢٩)، وصححه الألباني
في «الصحيحه» (١٢٨٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦٩)، ومسلم (١٧٣٤).

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٠).

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٧٠).

وَفِيهِ مَعْنَى النَّهْيِ عَنِ التَّنَطُّعِ، وَعَنِ الْغُلُوِّ، وَعَنِ التَّعَمُّقِ، وَعَنِ الْمُجَاوِزَةِ
لِلْحَدِّ فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ؛ لِأَنَّ دِينَ اللَّهِ يُسْرٌ، وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَمْ
يَتَعَبَّدْنَا بِمَا لَا نَسْتَطِيعُ، وَإِنَّمَا جَعَلَ لَنَا دَائِمًا مِنْ أَمْرِنَا فَرْجًا وَمَخْرَجًا، وَهُوَ
الْوَدُودُ الرَّحِيمُ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ لَنَا ذَلِكَ كُلُّهُ فِي جَمِيعِ أُمُورِنَا مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالدِّينِ وَالدُّنْيَا مَعًا.
وَالْحَيَاةُ عَلَى هَذَا الْمِنْهَاجِ - مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ - سَمْحَةٌ سَهْلَةٌ، لَيْسَ فِيهَا تَعْقِيدٌ؛
لِأَنَّهَا تَسِيرٌ عَلَى وَفْقِ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الْمَعْصُومِ.
وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْزَلَ إِلَيْنَا الدِّينَ، وَأَمْرَنَا وَنَهَانَا سُبْحَانَهُ، وَهُوَ الَّذِي خَلَقَنَا،
وَهُوَ أَعْلَمُ بِنَا مِينًا، ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤].

فَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ شَرَعَ لَنَا مَا يُصْلِحُنَا، وَشَرَطُ صَلَاحِنَا أَنْ نَكُونَ سَائِرِينَ
خَلْفَ نَبِينَا ﷺ، وَلَنْ يَكُونَ ذَلِكَ إِلَّا بِمُتَابَعَةِ أَصْحَابِهِ رَضِيحًا، وَمَنْ تَبِعَهُمْ
بِإِحْسَانٍ مِنْ أُمَّةِ السُّنَّةِ، الَّذِينَ يَتَمَسَّكُونَ بِهَا؛ يَعْتَقِدُونَهَا، وَيَجْتَمِعُونَ عَلَيْهَا،
وَيَدْعُونَ إِلَيْهَا.

وَأَمَّا أَهْلُ الْبِدْعَةِ، فَإِنَّ الْحَيَاةَ مَعَهُمْ فِي جَحِيمٍ، بَلْ إِنَّهُمْ قَدْ حَوَّلُوا الْحَيَاةَ
إِلَى جَحِيمٍ، لَمَّا مَاجَتْ بِهِمُ الدُّنْيَا؛ سَالَتِ الدِّمَاءُ، وَأَنْتَهَكَتِ الْأَعْرَاضُ،
وُخْرِبَتِ الْبُيُوتُ، وَنُهِبَتِ الثَّرَوَاتُ، وَوَقَعَ مَا وَقَعَ فِي دِيَارِ الْإِسْلَامِ وَكَانَتْ
قَبْلَهُمْ أَمِنَةً.

وَمِثْلَ مَا أَمَرَ الرَّحْمَنُ فَاسْتَقِمِ
وَالرَّوَّاحِ وَأَدْلِجْ قَاصِدًا وَدُمِ
فَطَالَ مَا حُرِمَ الْمُنْبِتُ بِالسَّامِ (*)

فَلَا تُفَرِّطْ وَلَا تُفْرِطْ وَكُنْ وَسَطًا
سَدِّدْ وَقَارِبْ وَأَبْشِرْ وَاسْتَعِنْ بِغُدُوِّ
فَمِثْلَ مَا خَانَتِ الْكَسْلَانَ هِمَّتُهُ



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابِ «دَعَائِمُ مِنْهَاجِ النَّبَوَّةِ» (مِنْ ص ٣٤٧ إِلَى ٣٧٤) بِاخْتِصَارٍ وَتَصَرُّفٍ.

مِنْ مَظَاهِرِ سَمَاحَةِ الْإِسْلَامِ:
دَعْوَةُ النَّاسِ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ

إِنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَشْرَفُ وَأَكْرَمُ مَقَامَاتِ التَّعَبُّدِ لِلَّهِ.
هِيَ أَكْرَمُ مَقَامٍ يَقُومُهُ عَبْدٌ لِرَبِّهِ؛ أَنْ يَكُونَ دَاعِيًا إِلَيْهِ، دَالًّا عَلَيْهِ، مُرْشِدًا
إِلَى صِرَاطِهِ، مُتَّبِعًا لِسَبِيلِ نَبِيِّهِ، مُقِيمًا عَلَى ذَلِكَ، مُخْلِصًا فِيهِ، آتِيًا بِهِ عَلَى
النَّحْوِ الَّذِي يُرْضِيهِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ
الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣].

هَذَا اسْتِنْفَاهُ الْعَرَضِ مِنْهُ النَّفْيِ، ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ﴾؛ أَيُّ:
لَا أَحَدَ.

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ﴾: مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ، لَا إِلَى نَفْسِهِ، وَلَا
إِلَى مَنْهَجِهِ، وَلَا إِلَى طَرِيقَتِهِ، وَلَكِنْ إِلَى اللَّهِ.

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾: فَالْتَزَمَ مَا يَدْعُو إِلَيْهِ،
وَعَمِلَ بِهِ.

﴿وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾: فَاسْلَمَ الزَّمَامَ لِلَّهِ وَخَدَهُ بِالشَّرْعِ الْأَعْرَبِ، بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، لَا يَبْتَدِعُ، وَلَا يَتَزَيَّدُ، وَلَا يَجِدُ حَظَّ نَفْسِهِ، بَلْ يَجْعَلُ ذَلِكَ تَحْتَ مَوَاطِئِ أَقْدَامِهِ، يَدْعُو إِلَى اللَّهِ مُخْلِصًا، إِلَى اللَّهِ خَالِصًا، لِلَّهِ وَخَدَهُ، فَلَا أَحَدَ هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ قَوْلًا، وَلَا أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْهُ فِعْلًا، وَلَا أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْهُ دَعْوَةً.

وَكُلُّ مُكَلَّفٍ وَجَبَ عَلَيْهِ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ:
﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨].

فَمَنْ اتَّبَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا إِلَى اللَّهِ، وَاتَّبَعَ النَّبِيَّ ﷺ دُعَاةً إِلَى اللَّهِ، كُلُّ بِحَسَبِهِ، عَلَى حَسَبِ عِلْمِهِ، لَا يَتَزَيَّدُ، وَإِلَّا كَانَ دَاعِيًا إِلَى غَيْرِ رَبِّهِ، وَإِلَى غَيْرِ صِرَاطِهِ، وَإِلَى غَيْرِ دِينِهِ، قَائِلًا عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ، وَإِنَّمَا يَدْعُو إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَى قَدْرِ عِلْمِهِ وَعَلَى قَدْرِ طَاقَتِهِ، فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَفِي كُلِّ مَجَالٍ. (*).

إِنَّ مِنْ مَظَاهِرِ سَمَاحَةِ الْإِسْلَامِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: الدَّعْوَةُ بِالْحِكْمَةِ وَالْعِلْمِ، وَالرَّفْقِ وَاللِّينِ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

ادْعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ وَمَنِ اتَّبَعَكَ إِلَى دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ بِالْحِكْمَةِ، وَهِيَ وَضَعُ كُلِّ شَيْءٍ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي يُوجِبُهُ الْعَقْلُ، وَتَكْشِفُهُ التَّجْرِبَةُ، وَتَتَحَقَّقُ بِهِ الْغَايَةُ الْمَقْصُودَةُ، وَبِالنُّصْحِ الْمَقْرُونِ بِمَا يُثِيرُ الرَّغْبَةَ أَوْ الرَّهْبَةَ؛ لِإِلْتِنَافِ النَّصْحِ وَاتِّبَاعِ مَا هَدَى إِلَيْهِ فِعْلًا أَوْ تَرْكًا.

(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ سَفِينَةُ النَّجَاةِ» - الْجُمُعَةُ ٨ مِنْ صَفَرٍ ١٤٢٩ هـ

﴿وَجَدَلْهُمْ﴾: بِالطَّرِيقَةِ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ أَدَبًا وَتَهْدِيًّا وَقَوْلًا وَفِكْرًا، وَتَابِعَ دَعْوَةَ مَنْ لَمْ تُثْبِتِ التَّجْرِبَةُ الطَّوِيلَةُ أَنَّهُمْ مَيُّوسٌ مِنْ اسْتِجَابَتِهِمْ، إِنَّ رَبَّكَ هُوَ وَحْدَهُ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ضَلَالًا غَيْرَ مُقْتَرِنٍ بِاسْتِعْدَادٍ مِنْ عُمُقِ نَفْسِهِ بِالِاسْتِجَابَةِ لِدَعْوَةِ الْحَقِّ بَعْدَ حِينٍ، وَهُوَ وَحْدَهُ أَعْلَمُ بِمَنْ لَدَيْهِ اسْتِعْدَادٌ لِأَنَّ يَكُونَنَّ مُسْتَقْبَلًا مِنَ الْمُهْتَدِينَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ. (*)

وَهَذِهِ نَمَاجُجٌ مِنْ سِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ؛ فَالنَّبِيُّ ﷺ لَمَّا دَخَلَ الْأَعْرَابِيَّ فَبَالَ فِي مَسْجِدِهِ، فَبَالَ فِي مَسْجِدِهِ ﷺ وَبِمَحْضَرٍ مِنْهُ، وَهَمَّ بِهِ الْأَصْحَابُ، غَلَبَ جَانِبَ الْمَصْلَحَةِ، وَرَاعَى دَفَعَ الضَّرْرَ عَنِ الرَّجُلِ، وَقَالَ الصَّحَابَةُ: «مَهْ مَهْ!!»، يَزْجُرُونَهُ، مَاذَا تَفْعَلُ فِي الْمَسْجِدِ - فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ -، وَالرَّجُلُ لَا يَعْلَمُ الْأَحْكَامَ، حَدِيثٌ عَهْدٌ هُوَ بِهِذَا الْحُكْمِ، لَا يَعْلَمُهُ، فَوَقَعَ فِيمَا وَقَعَ فِيهِ.

فَنَهَاهُمْ الرَّسُولُ ﷺ، وَقَالَ: «لَا تُزْرِمُوهُ».

وَالْإِزْرَامُ: قَطْعُ الْبَوْلِ وَالْدَّمْعِ وَمَا أَشْبَهَهُ، فَقَطَعُهُ يُضْرُّ - يُضْرُّ فَاعِلُهُ -.

قَالَ: «لَا تُزْرِمُوهُ»، فَلَمَّا قَضَى الرَّجُلُ حَاجَتَهُ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِأَمْرَيْنِ: أَزَالَ جَهَالََةَ الرَّجُلِ، وَأَمَرَ بِإِزَالَةِ النَّجَاسَةِ وَتَطْهِيرِ الْأَرْضِ، فَدَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ، فَأَمَرَ بِأَنْ يُرَاقَ عَلَى مَوْضِعِ بَوْلِ الرَّجُلِ، فَطَهَّرَ الْمَوْضِعَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [النحل:

إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ.. فَأَوْعَلْ فِيهِ بَرْفِقًا!

هَذَا الرَّجُلِ فَقَالَ: «إِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا، إِنَّمَا بُنِيَتْ لِلصَّلَاةِ وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَذِكْرِ اللَّهِ». (*)

وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَيَّ ثُوبَهُ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَاتَّبَعَهُ إِيَّاهُ». (*) (٢/).

وَمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ: بَيْنَمَا أَنَا أَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ»، فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ.

فَقُلْتُ: وَائْتِكَلَاهُ! مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ!!؟

فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَيَّ أَفْخَازِهِمْ فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ يُصَمِّتُونِي، لَكِنِّي سَكَتُ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ»، فَلَمْ يَأْمُرْهُ بِالْإِعَادَةِ. (*) (٣/).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «إِنَّهُمْ يُهَيِّنُونَ مَسَاجِدَ اللَّهِ» - الْجُمُعَةُ ١٢ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٢٩ هـ | ١٢-٩-٢٠٠٨ م.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (الْمُحَاضِرَةُ الْخَامِسَةُ)، الْأَرْبَعَاءُ ٢٧ مِنْ الْمُحَرَّمِ ١٤٣١ هـ الْمُوَافِقُ ١٣-١-٢٠١٠ م.

(*) (٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (الْمُحَاضِرَةُ الرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ)، الْإِثْنَيْنِ ١٧ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣١ هـ | ١-٢-٢٠١٠ م.

مَبْنَى الْعِبَادَاتِ فِي الْإِسْلَامِ عَلَى التَّيْسِيرِ

لَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ؛ فَأَوْغُلُوا فِيهِ بِرِفْقٍ»^(١). أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَحَسَنَهُ الْأَبَانِيُّ. إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ صُلْبٌ شَدِيدٌ، «فَأَوْغُلُوا» أَي: سِيرُوا فِيهِ بِرِفْقٍ، وَلَا تَحْمِلُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ مَا لَا تَطِيقُونَهُ، فَتَعْجِزُوا وَتَتْرُكُوا الْعَمَلَ.

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ «اللَّهَ - تَعَالَى - يُرِيدُ أَنْ يُيسِّرَ عَلَيْكُمُ الطَّرِيقَ الْمُوصِلَةَ إِلَى رِضْوَانِهِ أَعْظَمَ تَيْسِيرٍ، وَيُسَهِّلَهَا أَشَدَّ تَسْهِيلٍ، وَلِهَذَا كَانَ جَمِيعُ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ فِي غَايَةِ السُّهُولَةِ فِي أَصْلِهِ، وَإِذَا حَصَلَتْ بَعْضُ الْعَوَارِضِ الْمُوجِبَةِ لِثِقَلِهِ سَهَّلَهُ تَسْهِيلًا آخَرَ؛ إِمَّا بِإِسْقَاطِهِ، أَوْ تَخْفِيفِهِ بِأَنْوَاعِ التَّخْفِيفَاتِ.

وَهَذِهِ جُمْلَةٌ لَا يُمَكِّنُ تَفْصِيلُهَا؛ لِأَنَّ تَفَاصِيلَهَا جَمِيعُ الشَّرْعِيَّاتِ، وَيَدْخُلُ فِيهَا جَمِيعُ الرُّخْصِ وَالْتَّخْفِيفَاتِ»^(٢). (*)

فِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(٤) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٣٠٥٢)، وَحَسَنَهُ الْأَبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ».

(٢) «تَيْسِيرِ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ»: سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ ١٨٥، (ص ٨٦).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «دَعْوَةُ الْأَخْوَانِ لِلتَّوْبَةِ فِي رَمَضَانَ» - الْجُمُعَةُ ٢٥ مِنْ شَعْبَانَ

١٤٣٦ هـ | ١٢-٦-٢٠١٥ م.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: (٩/١٠٤، رَقْم ٥٠٦٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»:

إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ.. فَأَوْعَلُ فِيهِ بِرْفِقًا!

أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَهُمْ تَقَالُوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟! قَدْ غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ.

قَالَ أَحَدُهُمْ: «أَمَّا أَنَا؛ فَإِنِّي أَصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوِّجُ أَبَدًا».

فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمُ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمُ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأَصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوِّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي». (*)

* مِنْ مَظَاهِرِ التَّيْسِيرِ فِي الْعِبَادَاتِ: التَّيْسِيرُ فِي الطَّهَارَةِ عِنْدَ عَدَمِ وُجُودِ الْمَاءِ؛ فَشَرَعَ اللَّهُ لِلْأُمَّةِ التَّيْمُمَ، «وَقَدْ عَرَفَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: بِأَنَّهُ طَهَارَةٌ تُرَابِيَّةٌ تَشْتَمِلُ عَلَيَّ مَسْحِ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ عِنْدَ عَدَمِ الْمَاءِ أَوْ عَدَمِ الْقُدْرَةِ عَلَى اسْتِعْمَالِهِ.

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا مُعْتَزِلًا (٢) لَمْ يُصَلِّ فِي الْقَوْمِ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ! مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي الْقَوْمِ؟». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَصَابَتْني جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ (٣).

(٢/١٠٢٠، رقم ١٤٠١).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «عَقَائِدُ الْكُفْرِ تَغْزُو السَّبَابَ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ ١٤٣٠هـ | ٢٩-٥-٢٠٠٩م.

(٢) «مُعْتَزِلًا»، أَي: خَارِجٍ مِنْ بَيْنِهِمْ وَأَقِفٍ فِي نَاحِيَةٍ لَمْ يُصَلِّ مَعَ الْقَوْمِ، وَهُوَ خِلَادُ بِنِ رَافِعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا.

(٣) «وَلَا مَاءَ»، أَي: مَوْجُودٍ عِنْدِي.

فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ^(١)؛ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ»^(٢).
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٣). (*).

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ»^(٥) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ:
«خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ، فَأَصَابَ رَجُلًا مِّنَّا حَجْرٌ فَشَجَّهَ فِي رَأْسِهِ، ثُمَّ احْتَلَمَ، فَسَأَلَ
أَصْحَابَهُ فَقَالَ: هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً فِي التَّيْمَمِ؟

قَالُوا: مَا نَجِدُ لَكَ رُخْصَةً وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ! فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ.

قَالَ جَابِرٌ رضي الله عنه: فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله أَخْبَرَ بِذَلِكَ.

فَقَالَ: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا؟! فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ^(٦)
السُّؤَالُ». (* / ٢).

- (١) «عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ»، أي: خُذْ وَالزَّمِ التَّيْمَمَ بِالصَّعِيدِ، وَهُوَ وَجْهُ الْأَرْضِ وَمَا علا منها.
(٢) أخرجه البخاري في «الصحیح»: (١/٤٤٧-٤٤٨، رقم ٣٤٤) واللفظ له، ومسلم في
«الصحیح»: (١/٤٧٤، رقم ٦٨٢).
وفي لفظ مسلم: «...، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله فَتَيَمَّمُ بِالصَّعِيدِ، فَصَلَّى،...».
(٣) «تيسير العلام»: كتاب الطهارة: باب التيمم، (ص ٧١).
(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (الْمُحَاضِرَةُ السَّابِعَةُ)، السَّبْتُ ١ مِنْ
صَفَرٍ ١٤٣١هـ / ١٦-١-٢٠١٠م.
(٥) «السنن»: (١/٩٣، رقم ٣٣٦).

والحديث حسنه لغيره الألباني في هامش «مشكاة المصابيح»: (١/١٦٥ - ١٦٦، رقم
٥٣١ و ٥٣٢)، وفي «الثمر المستطاب»: (ص ٣٢ - ٣٣).

(٦) «العِيءُ» بكسر العين وتشديد الباء، أي: الجهل.

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةِ: «الرَّدُّ عَلَى شُبُهَاتِ أَنْصَارِ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ» - الْجُمُعَةُ ٢٨ مِنْ

التَّيْمُّ مِنْ خَصَائِصِ أُمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ.. اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ الْحَرَجَ مَرْفُوعًا عَنِ النَّبِيِّ وَأُمَّتِهِ - صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ -، فَالْمُسْلِمُونَ رَفَعَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْحَرَجَ وَالضُّيْقَ؛ فَضْلًا مِنْهُ وَإِحْسَانًا وَكَرَمًا وَامْتِنَانًا؛ أَنْ قَبَلَ هَذِهِ الْأُمَّةَ الْمَرْحُومَةَ كَانَ لَا يُطَهَّرُهُمْ إِلَّا الْمَاءُ، هَذِهِ الْأُمَّةُ جُعِلَ التُّرَابُ - لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ - طَهُورًا، وَمِثْلُهُ إِذَا كَانَ فَاقِدًا لَهُ حُكْمًا؛ كَأَنْ وَجَدَ الْمَاءَ وَلَكِنَّهُ لَا يَقْدِرُ بَلْ يَعْجِزُ عَنِ اسْتِعْمَالِهِ لِضَرَرِ يُصِيبُهُ، فَهُوَ فَاقِدُ الْمَاءِ حُكْمًا لَا حَقِيقَةً، فَجَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - امْتِنَانًا مِنْهُ وَرَحْمَةً لِهَذِهِ الْأُمَّةِ - التُّرَابَ حِينَ فَقَدِ الْمَاءَ حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا، جَعَلَهُ طَهُورًا. (*)

وَمِنْ مَظَاهِرِ يُسْرِ الشَّرِيعَةِ فِي الطَّهَارَةِ: الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ أَوْ الْجُورَيْنِ:

الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ، وَالْجُورَيْنِ، وَالنَّعْلَيْنِ، وَاللِّفَافِ، وَالتَّسَاخِينِ؛ مِنْ الرُّخْصِ الدَّالَّةِ عَلَى يُسْرِ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ، وَنَفْيِ الْحَرَجِ عَنْهَا - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ - .
وَالْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ مِنَ الرُّخْصِ الَّتِي يُحِبُّ اللَّهُ - تَعَالَى - أَنْ تُؤْتَى، وَمِنْ تَسْهِيلَاتِ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ السَّمْحَةِ. (*) (٢/).

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ

المُحَرَّم ١٤٣٦هـ / ٢١-١١-٢٠١٤م.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (الْمُحَاضِرَةُ السَّابِعَةُ)، السَّبْتُ ١ مِنْ

صَفَرِ ١٤٣١هـ / ١٦-١-٢٠١٠م.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - كِتَابُ الطَّهَارَةِ - الْمُحَاضِرَةُ

الرَّابِعَةُ - الثَّلَاثَاءُ ٢٦ مِنْ الْمُحَرَّمِ ١٤٣١هـ / ١٢-١-٢٠١٠م.

وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١)، وَرَوَى الْبُخَارِيُّ نَحْوَهُ فِي «الصَّحِيحِ»^(٢) مِنْ رِوَايَةِ الْمُغِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي سَفَرٍ فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزَعِ خُفَّيْهِ، فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «دَعُهُمَا؛ فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ»، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا». وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(٣). (*)

وَمِنْ مَظَاهِرِ التَّخْفِيفِ وَالتَّيْسِيرِ فِي الشَّرِيعَةِ: فَرَضَ الصَّلَاةِ خَمْسًا فِي الْيَوْمِ وَالتَّلَايَةِ؛ فَالنَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ، رَاجَعَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْسَأَلَ اللَّهَ التَّخْفِيفَ عَنْ أُمَّتِهِ؛ قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَرَجَعْتُ فَأَمَرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَا أَمَرْتُ؟ قُلْتُ: أَمَرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ».

(١) «صحيح مسلم» (رقم ٢٧٢)، وأخرجه -أيضاً- البخاري (رقم ٣٨٧)، من حديث: جرير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْأَنْزَعِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ».

(٢) «صحيح البخاري» (رقم ١٨٢ و ٢٠٦ و ٣٨٨) ومَوَاضِعَ، وَأَخْرَجَهُ -أَيْضًا- مُسْلِمٌ (رقم ٢٧٤)، مِنْ حَدِيثِ: الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: «وَضَّأْتُ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ وَصَلَّى»، وَفِي رِوَايَةٍ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي سَفَرٍ، فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزَعِ خُفَّيْهِ، فَقَالَ: «دَعُهُمَا؛ فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ»، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا.

(٣) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحِ كِتَابِ الطَّهَّارَةِ مِنَ الْفِقْهِ الْمَيْسَرِ» - الْبَابُ السَّادِسُ: فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْعِمَامَةِ وَالْجَبْرِ - الْإِثْنَيْنِ ٦ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ ١٤٣٢هـ | ٩-٥-

قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلِّ يَوْمٍ؛ وَإِنِّي جَرَبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ؛ فَارْجِعْ إِلَيَّ رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ.

قَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ، وَلَكِنِّي أَرْضَى وَأُسَلِّمُ.

قَالَ: فَلَمَّا تَجَاوَزْتُ نَادَى مُنَادٍ: أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَفْتُ عَنْ عِبَادِي» (١).

وَفِي رِوَايَةٍ: «قَالَ اللَّهُ: إِنَّهُ لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ كَمَا فَرَضْتُهُ عَلَيْكَ فِي أُمَّ الْكِتَابِ، قَالَ: فَكُلُّ حَسَنَةٍ بَعَشْرٍ أَمْثَالِهَا؛ فَهِيَ خَمْسُونَ فِي أُمَّ الْكِتَابِ، وَهِيَ خَمْسٌ عَلَيْكَ» (٢). (*)

لَقَدْ رَخَّصَ الشَّارِعُ بَعْضَ الرُّخْصِ فِي الْعِبَادَاتِ؛ تَيْسِيرًا عَلَى عِبَادِهِ وَرَحْمَةً بِهِمْ، مِنْ تِلْكَ الرُّخْصِ: إِبَاحَةُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ - فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ الَّتِي يَجِدُ فِيهَا الْمُسْلِمُ الْمَشَقَّةَ كَالسَّفَرِ وَالْمَطَرِ الشَّدِيدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ -، أُبِيحَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ صَلَاتَيْ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي وَقْتٍ إِحْدَاهُمَا (٤)، وَبَيْنَ صَلَاتَيْ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى: «مَعَارِجُ الْقُبُولِ» - الْمُحَاضَرَةُ ٧٧ - حَدِيثُ الْإِسْرَاءِ

وَالْمِعْرَاجِ - السَّبْتُ ١٢ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٣هـ | ٤-٢-٢٠١٢م.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْمَ ١١١١ وَ ١١١٢)، وَمُسْلِمٌ (رَقْمَ ٧٠٤)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسٍ رضي الله عنه،

قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ، أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ زَاعَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحَلَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ»، وَزَادَ مُسْلِمٌ:

كَذَلِكَ فِي وَقْتِ إِحْدَاهُمَا (١). (*)

وَبَابِ صَلَاةِ أَهْلِ الْأَعْدَارِ مِنْ أَبْوَابِ فَتْحِ الصَّلَاةِ الْمُهِمَّةِ، وَقَدْ خَفَّفَ الشَّارِعُ عَنْهُمْ -أَيَّ عَنِ أَهْلِ الْأَعْدَارِ-، وَطَلَبَ مِنْهُمْ أَنْ يُصَلُّوا حَسَبَ اسْتِطَاعَتِهِمْ، وَهَذَا مِنْ يُسْرِ الشَّرِيعَةِ وَسَمَاحَتِهَا، وَقَدْ جَاءَتِ الشَّرِيعَةُ بِرَفْعِ الْحَرَجِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» (٣). (*) (٢).

هَذَا كُلُّهُ مِنْ سَمَاحَةِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَيُسْرِهَا، وَهُوَ فَضْلُ اللَّهِ -تَعَالَى-؛

«... وَيُؤَخَّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ، حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ».

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ١٠٩١) وَمَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٌ (رَقْم ٧٠٣)، مِنْ طَرِيقِ: الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخَّرُ الْمَغْرِبَ، حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ» قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَفْعَلُهُ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» -بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ- الْخَمِيسُ ٢٠ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣١ هـ | ٤-٢-٢٠١٠ م.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ٧٢٨٨)، وَمُسْلِمٌ (رَقْم ١٣٣٧ وَ ٢٣٥٧/م)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَخُذُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَانْتَهُوا».

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «التَّعْلِيقُ عَلَى الشَّرْحِ الْمُمنعِ - بَابُ: صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ - فَضْلٌ: فِي الْأَعْدَارِ الَّتِي تُسْقِطُ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ» - الْمُحَاصِرَةُ الْأُولَى: الْأَحَدُ ٢٤ مِنْ رَجَبِ

١٤٢٩ هـ | ٢٧-٧-٢٠٠٨ م.

لئَلَّا يَجْعَلَ عَلَيْنَا فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ (١). (*) .

وَمِنْ أَعْظَمِ مَظَاهِرِ تَيْسِيرِ الشَّرِيعَةِ فِي الْعِبَادَاتِ: التَّيْسِيرُ فِي تَشْرِيعِ الصَّوْمِ وَأَحْكَامِهِ؛ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾ [البقرة: ١٨٣-١٨٤].

«فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَصُومُوا أَيَّامًا مُقَدَّرَاتٍ قَلِيلَاتٍ، وَلَمْ يَفْرَضْ عَلَيْكُمْ صِيَامًا شَاقًّا مُضْنِيًّا، يَأْخُذُ قِسْطًا كَبِيرًا مِنْ عُمْرِكُمْ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَأَفْطَرَ، فَالْوَاجِبُ عَلَيْهِ مَتَى بَرَأَ مِنْ مَرَضِهِ أَوْ انْقَطَعَ مِنْ سَفَرِهِ صِيَامُ أَيَّامٍ بَعْدَ مَا أَفْطَرَ فِيهِ مِنْ أَيَّامِ رَمَضَانَ.

وَعَلَى الَّذِينَ يَتَكَلَّفُونَ الصِّيَامَ وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ مَشَقَّةٌ غَيْرُ مُحْتَمَلَةٍ - كَالشَّيْخِ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (رَقْم ٧٠٥)، مِنْ طَرِيقِ: سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاةِ فِي سَفَرَةٍ سَافَرَهَا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ» قَالَ سَعِيدٌ: فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرَجَ أُمَّتُهُ»، وَالْحَدِيثُ ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ مُعَلِّقًا مَجْزُومًا بِهِ فِي (كِتَابِ (١٨): تَقْصِيرِ الصَّلَاةِ، بَابِ (١٣): الْجَمْعِ فِي السَّفَرِ)، بِنَحْوِهِ، وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَعْفَرٍ بِنَحْوِهِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - بَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ - الْخَمِيسُ ٢٠ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣١هـ | ٤-٢-٢٠١٠م.

الْكَبِيرِ السِّنِّ، وَالْمَرِيضِ الَّذِي لَا يُرَجَى شِفَاؤُهُ - فِدْيَةٌ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ يُفْطِرُهُ، وَهِيَ طَعَامٌ مِسْكِينٍ، فَمَنْ أَطْعَمَ أَكْثَرَ مِنْ مِسْكِينٍ أَوْ زَادَ عَلَى قَدْرِ الْوَاجِبِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ. وَصِيَامُكُمْ - لَوْ تَحَمَّلْتُمْ فِي الصِّيَامِ مَشَقَّةً كَبِيرَةً غَيْرَ ضَارَّةٍ بِصِحَّتِكُمْ - صِيَامُكُمْ حَيْثُ خَيْرٌ لَكُمْ مِنَ الْإِفْطَارِ وَالْفِدْيَةِ، إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ مَا أَعَدَّ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ أَجْرِ عَظِيمٍ يَكُونُ لِلصَّائِمِينَ» (١).

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وَقْتُ صِيَامِكُمْ شَهْرُ رَمَضَانَ، وَسَبَبُ تَخْصِيصِهِ بِهَذِهِ الْعِبَادَةِ الْعَظِيمَةِ نَزُولُ الْقُرْآنِ فِيهِ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، أُنزِلَ مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ نَزَلَ مُنْجَمًا مُفْرَقًا خِلَالَ ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ سَنَةً عَلَى حَسَبِ الْحَاجَةِ وَالْوَقَائِعِ.

وَمِنْ صِفَةِ هَذَا الْقُرْآنِ أَنَّهُ هُدًى لِلنَّاسِ إِلَى الْحَقِّ، وَطَرِيقَ نَجَاتِهِمْ وَسَعَادَتِهِمْ، وَهَذَا الْهُدَى جَاءَ فِي آيَاتٍ وَأَصْحَاتٍ كَاشِفَاتٍ وَجْهَ الْحَقِّ وَسَبِيلَ الرَّشَادِ، وَهَذَا الْهُدَى فَارِقٌ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ، يُزِيلُ الْإِلْتِبَاسَ وَيُمَيِّزُ بَيْنَ الْمُخْتَلِطَاتِ، فَمَنْ لَمْ يَعْرِفِ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ وَالْخَيْرَ وَالشَّرَّ وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا؛ وَقَعَ فِي الْإِلْتِبَاسِ، وَتَدَاخَلَتْ عَلَيْهِ الْأُمُورُ، وَاخْتَلَطَتْ عَلَيْهِ

(١) «التفسير الميسر»: (ص ٢٨)، بتصرف يسير.

الْمُتَشَابِهَاتُ الْمُتَقَارِبَاتُ.

فَمَنْ كَانَ حَاضِرًا مُتِمِّمًا فَأَدْرَكَهُ الشَّهْرُ بِظُهُورِ هِلَالِ أَوَّلِ يَوْمٍ مِنْهُ فَلْيَصُمْ فِي أَيَّامِهِ، وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا مَرَضًا يُؤَدِّي إِلَى ضَرَرٍ فِي النَّفْسِ أَوْ زِيَادَةَ عِلَّةٍ وَاشْتِدَادِ وَجَعٍ، أَوْ كَانَ مُسَافِرًا سَفَرًا مُبَاحًا مَسَافَةَ قَصْرِ الصَّلَاةِ وَيُجْهِدُهُ الصَّوْمُ فَأَفْطَرَ فَعَلَيْهِ عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ.

يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ التَّسْهِيلَ فِي جَمِيعِ التَّكَالِيفِ الدِّينِيَّةِ، وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ وَمِنْهَا الصَّوْمُ، وَقَدْ حَقَّقَ اللَّهُ مُرَادَهُ فَأَنْزَلَ أَحْكَامَ التَّيْسِيرِ بِإِبَاحَةِ الْفِطْرِ لِلْمُسَافِرِ وَالْمَرِيضِ، وَشَرَعَ لَكُمْ فَرِيضَةَ الصِّيَامِ لِتُكْمَلُوا عِدَّةَ أَيَّامِ الصِّيَامِ الْمَفْرُوضِ، فَلَا تَنْقُصُوا مِنْهَا شَيْئًا، وَلِتُكْمَلُوا - أَيْضًا - عِدَّةَ الْأَيَّامِ الَّتِي أَفْطَرْتُمْ فِيهَا بَعْدَ السَّفَرِ وَالْمَرَضِ، وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ وَلِتَعْظُمُوهُ فِي نَفُوسِكُمْ وَقُلُوبِكُمْ عَلَى مَا أَرْشَدَكُمْ إِلَى طَاعَتِهِ، وَوَفَّقَكُمْ لِلْقِيَامِ بِهَذِهِ الْعِبَادَةِ، وَمَا مَنَحَكُمْ مِنْ عَفْوِهِ وَمَغْفِرَتِهِ، وَلِكَيْ تَقْدُمُوا بِالصِّيَامِ - الَّذِي تَصُومُونَهُ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا - بَعْضَ الشُّكْرِ لَهُ - تَعَالَى - عَلَى جَلَائِلِ نِعَمِهِ وَعَظِيمِ فَضْلِهِ عَلَيْكُمْ. (*)

اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، قَدْ لَا يَسْتَطِيعُ الْمَرْءُ - لِمَرَضٍ أَوْ عَارِضٍ أَلَمٍّ - أَنْ يَصُومَ، وَالْمَرَضُ مَرَضَانِ: مَرَضٌ لَا يُرْجَى بُرُؤُهُ، وَمَرَضٌ عَارِضٌ يُرْجَى بُرُؤُهُ؛ فَإِذَا أَلَمَّ مَرَضٌ لَا يُرْجَى بُرُؤُهُ - أَيُّ: لَا يُرْجَى كَشْفُهُ وَذَهَابُهُ وَشِفَاؤُهُ التَّامُّ مِنْهُ - فَهَذَا يُفْطِرُ الْمَرْءُ وَيُطْعِمُ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّلْعِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [البقرة: ١٨٣ -

وَكَانَ أَنَسُ رضي الله عنه لَمَّا كَبِرَ يُفْطِرُ شَهْرَ رَمَضَانَ، فَإِذَا كَانَ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْهُ جَمَعَ ثَلَاثِينَ مِسْكِينًا فَأَطْعَمَهُمْ وَجَبَةً وَاحِدَةً مِنْ أَوْسَطِ مَا يُطْعَمُ أَهْلَهُ^(١).

وَهَذَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ.

وَيُحْصَلُ هُوَ بَيْنَتَهُ ثَوَابٌ صِيَامِهِ؛ إِذْ قَطَعَهُ عَنْهُ عُذْرٌ، كَمَا قَالَ الرَّسُولُ صلوات الله عليه وآله فِي حَقِّ مَنْ كَانَ لَهُ عِبَادَةٌ فَقَطَعَهُ عَنْهَا مَرَضٌ أَوْ سَفَرٌ؛ كُتِبَ لَهُ مَا كَانَ يَعْمَلُ صَحِيحًا مُقِيمًا^(٢)، وَهَذَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صلوات الله عليه وآله.

مَنْ كَانَتْ لَهُ عِبَادَةٌ.. مَنْ كَانَ لَهُ وَرْدٌ بِاللَّيْلِ وَتِلَاوَةٌ بِالنَّهَارِ.. مَنْ كَانَ لَهُ صِيَامٌ وَقِيَامٌ، وَصِلَةٌ رَحِمٍ، وَسَعْيٌ بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ لِلِإِصْلَاحِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وَسَائِلِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ وَصُورِهِ؛ فَقَطَعَهُ عَنْهَا قَاطِعٌ لَا يُدْفَعُ كَمَرَضٍ أَوْ سَفَرٍ؛ كُتِبَ لَهُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ وَهُوَ صَحِيحٌ مُقِيمٌ، وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ هُوَ أَكْرَمُ الْأَكْرَمِينَ.

(١) ذكره البخاري معلقا مجزوما به في «الصحیح»: (١٧٩/٨)، وأخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى»: (١٨/٧ و ٢٥)، وعبد الرزاق في «المصنف»: (٢٢٠/٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف»: (١٢/٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى»: (٢٧١/٤)، بإسناد صحيح.

(٢) أخرجه البخاري في «الصحیح»: (١٣٦/٦)، رقم ٢٩٩٦، من حديث: أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا».

فَالْمَرَضُ الَّذِي لَا يُرْجَى بُرُؤُهُ يُطَعَمُ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ رَمَضَانَ مِسْكِينٌ
وَجِبَةً وَاحِدَةً مِنْ أَوْسَطِ مَا يُطَعَمُ الْمَرْءُ أَهْلَهُ.

وَأَمَّا الْمَرَضُ الَّذِي يُرْجَى بُرُؤُهُ، فَهَذَا يُقْضَى عِنْدَ الشِّفَاءِ مِنْهُ. (*)

* وَمِنْ أَعْظَمِ الْعِبَادَاتِ الَّتِي تَتَجَلَّى فِيهَا مَعَالِمُ يُسْرِ الشَّرِيعَةِ: عِبَادَةُ الْحَجِّ؛ فَنَفِي
يَوْمِ الْعِيدِ جَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ لِلنَّاسِ يُعَلِّمُهُمْ وَقَدْ بُعِثَ مُعَلِّمًا وَهَادِيًا وَمُنْذِرًا
وَبَشِيرًا ﷺ، مَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ قَدَّمَ أَوْ أَخَّرَ إِلَّا قَالَ: «أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ،
أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ» (٢).

لَمَّا طَافَ النَّبِيُّ ﷺ طَوَافَ الْإِفَاضَةِ؛ رَجَعَ إِلَى مَنَى، وَيَسْعَى الْمُتَمَتِّعُ
أَيْضًا وَكَذَلِكَ الْمُفْرِدُ وَالْقَارِنُ إِذَا كَانَ آخِرَ السَّعْيِ فَلَمْ يُلْحِقْهُ بِطَوَافِ
الْقُدُومِ، فَيَسْعَى حِينَئِذٍ أَيْضًا.

طَافَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَنَى، وَظَلَّ هُنَالِكَ إِلَى الثَّلَاثِ عَشَرَ، وَكَانَ
النَّبِيُّ ﷺ يَرْمِي الْجَمْرَاتِ، وَسُنَّتُهُ أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ بَعْدَ الزَّوَالِ،
وَلَكِنْ لَوْ تَدَافَعَ الْحَجِيجُ كُلُّهُمْ مُتَوَاطِئِينَ عَلَى ذَلِكَ الزَّمَانِ؛ لَكَانَ فِي ذَلِكَ
مِنَ الْمَشَقَّةِ مَا فِيهِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «إِلَى مَيْدَانِ التَّحْرِيرِ اثْنَتَا!» - الْجُمُعَةُ ٢٨ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٢ هـ
٢٩-٧-٢٠١١ م.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: ١/ ١٨٠ رَقْمَ (٨٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: ٢/ ٩٤٨
رَقْمَ (١٣٠٦)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه.

وَلِذَلِكَ نَبِّئُكُمْ نَبِيَّ الرَّحْمَةِ ﷺ لَمَّا وَقَفَ حَيْثُ وَقَفَ بِعَرَفَةَ قَالَ: «وَقَفْتُ هُنَا وَعَرَفْتُ كُلَّهَا مَوْقِفٌ»، وَلَمَّا وَقَفَ حَيْثُ وَقَفَ ﷺ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ قَالَ: «وَقَفْتُ هَاهُنَا وَالْمُزْدَلِفَةَ كُلَّهَا مَوْقِفٌ».

فَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَعْسُرْ عَلَيْنَا شَيْئًا، وَلَكِنْ إِنْ أَخَذْنَا بِسُنَّتِهِ وَلَمْ نَتَجَاوَزْ، وَلَمْ نَقَعْ دُونَهَا، وَجَدْنَا الْيُسْرَ كُلَّهُ، وَإِنَّمَا الْعُسْرُ حَيْثُ ظَنَّ النَّاسُ الْيُسْرَ مُخَالَفِينَ شَرَعَ اللَّهُ وَهَدَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «أَحْوَالُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَجِّ» - الْجُمُعَةُ ٧ مِنْ ذِي

الإِسْلَامُ سَمَاحَةٌ وَيُسْرٌ كُلُّهُ

عِبَادَ اللَّهِ! دِينُ الإِسْلَامِ العَظِيمِ دِينُ السَّمَاةِ وَالْيُسْرِ كُلُّهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ اليُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ العُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي الحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْفَعُهُ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ»؛ أَي: دِينُ الإِسْلَامِ ذُو يُسْرٍ، مَوْصُوفٌ بِاليُسْرِ وَصَاحِبٌ يُسْرٍ.

أَوْ سَمِّيَ الدِّينَ يُسْرًا، فَهُوَ يُسْرٌ كُلُّهُ؛ مِبَالِغَةً بِالنَّسْبَةِ إِلَى الأَدْيَانِ قَبْلَهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ رَفَعَ عَنْ هَذِهِ الأُمَّةِ الإِصْرَ الَّذِي كَانَ عَلَى مَنْ قَبْلَهُمْ.

وَمِنْ أَوْصَحِ الأَمْثَلَةِ أَنَّ تَوْبَةَ السَّابِقِينَ مِنَ الأُمَّةِ قَبْلَنَا كَانَتْ بِقَتْلِ أَنْفُسِهِمْ، وَتَوْبَةُ هَذِهِ الأُمَّةِ بِالإِقْلَاعِ وَالْعَزْمِ وَالنَّدَمِ، وَلَمْ يَفْرِضْ عَلَيْنَا رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ نَقْتُلَ أَنْفُسَنَا، بَلْ حَظَرَ عَلَيْنَا وَمَنَعَنَا أَنْ يَفْعَلَ أَحَدٌ مِنَّا ذَلِكَ.

الأَفْضَلُ الأَرْفَقُ فِي شَرِيعَةِ اليُسْرِ وَالسَّمَاةِ، شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، الَّتِي لَا يَقْدُرُهَا

(١) «صَحِيحُ البُخَارِيِّ» (رَقْم ٣٩).

كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدَرَهَا، وَوَاللَّهِ مَا مِنْ سَعَادَةٍ كَانَتْ وَلَا تَكُونُ إِلَّا فِي اتِّبَاعِ النَّبِيِّ
الْمَأْمُونِ ﷺ وَالْمُسْلِمَةِ ﷺ. (*)

الَّذِي يَعْرِفُ السُّنَّةَ يَسْتَرِيحُ؛ يَسْتَرِيحُ قَلْبُهُ، وَيَسْتَرِيحُ بَدَنُهُ، وَيَسْتَرِيحُ بَالُهُ،
وَيَسْتَقِيمُ مِنْهَاجُهُ، وَالْمَشَقَّةُ تَأْتِي مِنْ مُخَالَفَةِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ.

الْمَشَقَّةُ مَرْفُوعَةٌ بِالِاتِّبَاعِ؛ لِأَنَّ الْحَرْجَ مَنْفِيٌّ عِنْدَ الْأَخْذِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَيَّ
مِنْهَاجِ النَّبِيِّ، لَا بُدَّ أَنْ يُرْفَعَ الْحَرْجُ؛ لِأَنَّ الدِّينَ جَاءَ بِرَفْعِ الْحَرْجِ، وَبِنْفِي الْمَشَقَّةِ،
فَإِذَا وُجِدَتْ فَأَعْلَمُ أَنَّكَ عَلَى غَيْرِ سَبِيلٍ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (*) (٢).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» -بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ-

الْخَمِيسُ ٢٠ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣١هـ | ٤-٢-٢٠١٠م.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «التَّعْلِيْقُ عَلَيَّ الشَّرْحِ الْمُمْتَنِعِ - صَلَاةُ أَهْلِ الْأَعْدَارِ» - الْمُحَاضَرَةُ

السَّادِسَةُ - الثَّلَاثَاءُ ٥ مِنْ رَجَبٍ ١٤٢٩هـ | ٨-٧-٢٠٠٨م.

الْحُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ:

«أَهْمِيَّةُ الْعَمَلِ التَّطَوُّعِيِّ وَثَمَرَاتُهُ»

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هُوَ
يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمِينَ
مُتَلَازِمِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَلَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِالْإِحْسَانِ فِي عِلَاقَةِ الْمُسْلِمِ بِأُسْرَتِهِ وَمُجْتَمَعِهِ:
﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [النساء: ٣٦].

﴿وَبِذِي الْقُرْبَىٰ﴾؛ أَي: وَبِذِي الْقُرْبَىٰ إِحْسَانًا، أَحْسِنُوا إِلَى الْوَالِدَيْنِ وَإِلَى
ذِي الْقُرْبَىٰ، ﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ
وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣٦].

فَأَمَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِالْإِحْسَانِ؛ إِحْسَانِ الْمَرْءِ فِي أُسْرَتِهِ، وَإِحْسَانِ الْمَرْءِ
فِي مُجْتَمَعِهِ.

وَجَاءَ الْأَمْرُ فِي الْقُرْآنِ بِالْإِحْسَانِ الْفِعَالِ وَالْمَقَالِ، بِالْإِحْسَانِ الْأَفْعَالِ وَإِحْسَانِ
الْأَفْوَالِ: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي

الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴿البقرة: ٨٣﴾. (*)

فَكَمَا أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِالْإِحْسَانِ فِي الْأَفْعَالِ، أَمَرَ بِالْإِحْسَانِ فِي الْأَقْوَالِ:
﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]. (٢/*)

اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بَيَّنَّ لَنَا فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ جُمْلَةً مِنْ صُورِ الْعَمَلِ التَّطَوُّعِيِّ وَالْبَدَلِ؛
فَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَتَىٰ أَمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنَ
السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وَأَعْطَىٰ أَمَالَ عَلَىٰ شِدَّةِ حُبِّهِ لَهُ الْفُقَرَاءَ مِنْ أَهْلِ قَرَابَتِهِ، وَالْيَتَامَىٰ الَّذِينَ
تُوفِّيَ آبَاؤُهُمْ وَلَمْ يَلْبُغُوا الْحُلُمَ، وَالْمَسَاكِينَ الَّذِينَ يَدُلُّ ظَاهِرُهُمْ عَلَىٰ أَنَّهُمْ
ذَوُو حَاجَةٍ، وَالْمُسَافِرَ الْمُنْقَطِعَ عَنْ أَهْلِهِ، وَالطَّالِبِينَ الْمُسْتَطْعِمِينَ، وَأَعْطَىٰ
أَمَالَ فِي مُعَاوَنَةِ الْمُكَاتِبِينَ حَتَّىٰ يَفْكُوا رِقَابَهُمْ، أَوْ فِي فَكِّ الْأَسْرَىٰ مِنْ
أَيْدِي الْعَدُوِّ بِفِدَائِهِمْ. (٣/*)

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ الصَّدَقَةَ مُسْتَحَبَّةٌ، وَتُشْرَعُ فِي كُلِّ وَقْتٍ، لِإِطْلَاقِ الْحَثِّ عَلَيْهَا فِي
الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلِلتَّرغِيبِ فِيهَا؛ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَتَىٰ أَمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ
وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ﴾ [البقرة: ١٧٧].

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «أَصْحَابُ التَّجَارِبِ الْفَاشِلَةِ» - الْجُمُعَةُ ٢ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ
١٤٣٢ هـ | ٣٠-٩-٢٠١١ م.

(٢/*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «أَصْحَابُ التَّجَارِبِ الْفَاشِلَةِ» - الْجُمُعَةُ ٢ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ
١٤٣٢ هـ | ٣٠-٩-٢٠١١ م.

(٣/*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [البقرة: ١٧٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ»، ذَكَرَ مِنْهُمْ: «وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ» (١).

وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ الصَّدَقَةُ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُ الْمُتَصَدِّقِ، غَيْرَ مُتَمَنَّ بِهَا عَلَى الْمُحْتَاجِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُبْطَلُوا صَدَقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤].

* وَالصَّدَقَةُ عَلَى الْأَقَارِبِ وَالْجِيرَانِ أَفْضَلُ مِنْهَا عَلَى الْأَبْعَدِينَ؛ فَقَدْ أَوْصَى اللَّهُ بِالْأَقَارِبِ، وَجَعَلَ لَهُمْ حَقًّا عَلَى قَرَبِيِّهِمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْآيَاتِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦].

وَقَالَ النَّبِيُّ صلوات الله وسلامته عليه: «الصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ: صَدَقَةٌ، وَصَلَةٌ». رَوَاهُ سَلْمَانُ الضَّبِّيُّ رضي الله عنه، وَحَسَنَهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ (٢)، وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»: «أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ» (٣).

(١) «صحيح البخاري» (٦٦٠) ومواضع، و«صحيح مسلم» (١٠٣١).

(٢) أخرجه الترمذي (٦٥٨)، وقال: «حديث حسن»، والنسائي (٢٥٨٢)، وابن ماجه (١٨٤٤)، من حديث: سلمان بن عامر الضبي رضي الله عنه، وحسنه بشواهد الألباني في «الإرواء» (رقم ٨٨٣).

(٣) أخرجه البخاري (١٤٦٦)، ومسلم في (١٠٠٠)، من حديث: زينب امرأة عبد الله بن

وَأَعْلَمَ أَنَّ فِي الْمَالِ حُقُوقًا سِوَى الزَّكَاةِ:

* نَحْوَ مُوَاسَاةِ الْقَرَابَةِ، وَصِلَةِ إِخْوَانِكَ، وَإِعْطَاءِ سَائِلٍ، وَإِعَارَةِ مُحْتَاجٍ، وَإِنْدَارٍ مُعْسِرٍ، وَإِقْرَاضٍ مُقْتَرَضٍ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [الذاريات: ١٩].

* وَيَجِبُ إِطْعَامُ الْجَائِعِ، وَقِرَى الضَّيْفِ، وَكُسُوةُ الْعَارِي، وَسَقْيُ الظَّمَّانِ، بَلْ ذَهَبَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِدَاءُ أَسْرَاهُمْ، وَإِنْ اسْتَعْرَقَ ذَلِكَ أَمْوَالَهُمْ كُلَّهَا.

هَذِهِ كُلُّهَا مِنْ مَحَاسِنِ دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ؛ لِأَنَّهُ دِينُ الْمُوَاسَاةِ وَالرَّحْمَةِ، دِينُ التَّعَاوُنِ وَالتَّأَخِي فِي اللَّهِ، فَمَا أَجْمَلَهُ! وَمَا أَجَلَّهُ! وَمَا أَحْكَمَ تَشْرِيْعَهُ! (*).

إِنَّ مِنْ أَبْوَابِ الْخَيْرِ الْعَظِيمَةِ: التَّطَوُّعُ.

وَالتَّطَوُّعُ: النَّافِلَةُ، وَكُلُّ مُتَنَفِّلٍ بِخَيْرٍ فَهُوَ مُتَطَوِّعٌ.

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾ [البقرة: ١٨٤].

وَالتَّطَوُّعُ: مَا تَبَرَّعَ بِهِ الْمُسْلِمُ مِنْ ذَاتِ نَفْسِهِ مِمَّا لَا يُلْزَمُهُ فَرَضُهُ.

وَالتَّطَوُّعُ يَكْمُلُ الْفَرَائِضَ وَيَجْبُرُ نَقْصَهَا؛ فَبِحَيْثُ حَدِيثِ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ كَانَ أَتَمَّهَا

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ مَنْظُومَةِ الْجَوْهَرَةِ الْفَرِيدَةِ فِي تَحْقِيقِ الْعَقِيدَةِ» - رُكْنُ

الزَّكَاةِ.

كُتِبَتْ لَهُ تَامَّةً، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَتَمَّهَا قَالَ اللهُ ﷻ لِمَلَائِكَتِهِ: انظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَتُكَمِّلُونَ بِهَا فَرِيضَتَهُ، ثُمَّ الزَّكَاةُ كَذَلِكَ، ثُمَّ تُؤْخَذُ الْأَعْمَالُ عَلَيَّ حَسَبِ ذَلِكَ». وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ»، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَهَ (١). (*)



(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ»: (٤/٦٥، رَقْم ١٦٦١٤)، مِنْ حَدِيثِ: رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالسِّيَاقُ لَهُ.
وَأَخْرَجَ بِنَحْوِهِ أَبُو دَاوُدَ: (١/٢٢٩، رَقْم ٨٦٤ وَ ٨٦٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ: (٢/٢٦٩-٢٧١، رَقْم ٤١٣)، وَالنَّسَائِيُّ: (١/٢٣٢-٢٣٣)، وَابْنُ مَاجَهَ: (١/٤٥٨، رَقْم ١٤٢٥)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ»: (٤/١٦-٢٠، رَقْم ٨١٠ وَ ٨١١)، وَرَوَى عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، مَرْفُوعًا، بِنَحْوِهِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِاخْتِصَارٍ وَتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ- مِنْ مُحَاضَرَةِ: «صَلَاةُ التَّطَوُّعِ وَفَضَائِلُهَا» -الْإثْنَيْنِ ٢١ مِنْ الْمُحَرَّمِ ١٤٢٧هـ | ٢٠-٢-٢٠٠٦م.

الْحَثُّ عَلَى الْعَمَلِ التَّطَوُّعِيِّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤].

لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّرِيَّةِ الَّتِي تَكُونُ دَاخِلَ الْمُجْتَمَعَاتِ بَعِيدًا عَنِ عِلْمٍ وَمُرَاقَبَةِ الْقِيَادَةِ الْمُؤْمِنَةِ الْمُسْلِمَةِ؛ إِلَّا فِي نَجْوَى الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالصَّدَقَةِ لِذِي حَاجَةٍ مُتَعَفِّفٍ يَكْرَهُ أَنْ تَفْتَضَحَ حَاجَتُهُ؛ مُحَافِظَةً عَلَى مَكَانَتِهِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ.

أَوْ مَجْلِسٍ تَكُونُ فِيهِ نَجْوَى قَائِمَةً عَلَى أَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيٍ عَنِ مُنْكَرٍ لِشَخْصٍ بَعِيْنِهِ أَوْ أَشْخَاصٍ بِأَعْيَانِهِمْ؛ فَوَاجِبُ النَّصِيْحَةِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ أَنْ تَكُونَ سِرًّا لَا حَدِيثًا مُعْلَنًا، وَإِلَّا كَانَ فَضِيْحَةً لَا نَصِيْحَةً، وَرُبَّمَا جَرَّأَتْهُ الْفَضِيْحَةُ عَلَى التَّمَادِي فِي الْغِيِّ وَالْمُجَاهَرَةِ بِالْإِثْمِ مَعَ الْمُكَابَرَةِ وَالْعِنَادِ.

أَوْ مَجْلِسٍ تَكُونُ فِيهِ نَجْوَى قَائِمَةً عَلَى مُحَاوَلَةِ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ؛ لِيَتَرَاجَعَا إِلَى مَا كَانَا عَلَيْهِ مِنَ الْأُلْفَةِ وَالْاجْتِمَاعِ.

وَمَنْ يَفْعَلْ تِلْكَ الْأُمُورَ طَلَبًا لِمَرْضَاةِ اللَّهِ وَخَالِصَةً لِرُجُوعِهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ فِي
الْآخِرَةِ أَجْرًا عَظِيمًا لَا يَعْلَمُ قَدْرَهُ إِلَّا اللَّهُ. (*)

«وَقَدْ حَصَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى الْإِيثَارِ، وَهُوَ أَكْمَلُ أَنْوَاعِ الْجُودِ، وَهُوَ
الْإِيثَارُ بِمَحَابِّ النَّفْسِ مِنَ الْأَمْوَالِ وَغَيْرِهَا، وَبَدْلُهَا لِلْغَيْرِ مَعَ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا، بَلْ
مَعَ الضَّرُورَةِ وَالْخِصَاصَةِ، وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ خُلُقِ زَكِيٍّ»^(٢)؛ فَقَدْ قَالَ تَعَالَى:
﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ
حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خِصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْنًا نَفْسِهِ
فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩].

الْأَنْصَارُ الَّذِينَ تَوَطَّأُوا الْمَدِينَةَ وَاتَّخَذُوهَا سَكَنًا، وَأَسْلَمُوا فِي دِيَارِهِمْ،
وَأَخْلَصُوا فِي الْإِيمَانِ، وَتَمَكَّنُوا فِيهِ مِنْ قَبْلِ هِجْرَةِ الْمُهَاجِرِينَ إِلَيْهِمْ؛ يُحِبُّونَ
مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَيُنْزِلُونَهُمْ فِي مَنَازِلِهِمْ، وَيُشَارِكُونَهُمْ فِي
أَمْوَالِهِمْ، وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَزَاةً وَغَيْظًا وَحَسَدًا مِمَّا أُعْطِيَ
الْمُهَاجِرُونَ مِنَ الْفَيْءِ دُونَهُمْ؛ عِفَّةً مِنْهُمْ، وَشُعُورًا بِحَقِّ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ
أَصَابَهُمُ الْفَقْرُ بِسَبَبِ الْهِجْرَةِ.

وَيُؤْتِرُ الْأَنْصَارُ الْمُهَاجِرِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَمَنَازِلِهِمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ؛ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ
فَاقَةٌ وَحَاجَةٌ إِلَى مَا يُؤْتِرُونَ بِهِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [النساء: ١١٤].

(٢) المصدر السابق: ص ٨٥٠.

وَمَنْ يَكْفِهِ اللهُ الْحَالَةَ النَّفْسَانِيَّةَ الَّتِي تَقْتَضِي مَنَعَ الْمَالِ حَتَّى يُخَالَفَهَا
فِيمَا يَغْلِبُ عَلَيْهَا مِنَ الْبُخْلِ وَالْحِرْصِ الشَّدِيدِ الَّذِي يَدْفَعُ إِلَى ارْتِكَابِ كَبَائِرِ
الْإِثْمِ، فَيَنْفِقُ مَالَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ - تَعَالَى - فِي الْمَصَارِفِ الَّتِي أَمَرَ اللهُ بِالْإِنْفَاقِ
فِيهَا طَيِّبَ النَّفْسِ بِذَلِكَ؛ مَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ بِهَذَا الْمَعْنَى، فَأَوْلَيْكَ الْفَضْلَاءُ
رَفِيعُوا الدَّرَجَةِ هُمْ وَحَدَهُمُ الظَّافِرُونَ بِكُلِّ خَيْرٍ، الْفَائِزُونَ بِكُلِّ مَطْلَبٍ فِي
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

يُصْرَفُ جُزْءٌ مِنْ هَذَا الْمَالِ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ، الَّذِينَ أُجْبِرُوا
عَلَى تَرْكِ أَمْوَالِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ، يَرْجُونَ أَنْ يَتَفَضَّلَ اللهُ عَلَيْهِمْ بِالرِّزْقِ فِي الدُّنْيَا
وَبِالرِّضْوَانِ فِي الْآخِرَةِ، وَيَنْصُرُونَ اللهُ، وَيَنْصُرُونَ رَسُولَهُ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ.

أَوْلَيْكَ الْمُتَّصِفُونَ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ هُمْ الرَّاسِخُونَ فِي الْإِيمَانِ حَقًّا، وَالْأَنْصَارُ
الَّذِينَ نَزَلُوا الْمَدِينَةَ مِنْ قَبْلِ الْمُهَاجِرِينَ، وَاخْتَارُوا الْإِيمَانَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، يُحِبُّونَ
مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ مِنْ مَكَّةَ، وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ غَيْظًا وَلَا حَسَدًا عَلَى
الْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ إِذَا مَا أُعْطُوا شَيْئًا مِنَ الْفَيْءِ وَلَمْ يُعْطَوْا هُمْ.

وَيُقَدِّمُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمُ الْمُهَاجِرِينَ فِي الْحُظُوظِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَلَوْ كَانُوا
مُتَّصِفِينَ بِالْفَقْرِ وَالْحَاجَةِ.

وَمَنْ يَقِهِ اللهُ حِرْصَ نَفْسِهِ عَلَى الْمَالِ، فَيَبْذُلُهُ فِي سَبِيلِهِ، فَأَوْلَيْكَ هُمْ الْفَائِزُونَ
بِنَيْلِ مَا يَرْتَجُونَهُ، وَالنَّجَاةِ مِمَّا يَرْهَبُونَهُ. (*).

(*). مَا مَرَّ ذَكَرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «التَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الحشر: ٩].

عِبَادَ اللَّهِ! لَقَدْ نَدَبَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى الْمُسَارَعَةِ، وَتَرَكَ التَّبَاطُؤَ فِي الْخَيْرَاتِ، وَالْمُسَابَقَةَ وَالْمُبَادَرَةَ إِلَى تَحْصِيلِ الْخَيْرَاتِ؛ حَتَّى نَلْقَى جَزَاءَ ذَلِكَ وَثَوَابَهُ فِي الْآخِرَةِ.

يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٦١]؛ يَعْنِي: يُسَابِقُونَ مَنْ سَابَقَهُمْ إِلَيْهَا، فَهُمْ يَتَسَابِقُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ إِلَى الْخَيْرَاتِ، وَكُلُّ يَرْجُو أَنْ يَكُونَ إِلَى الْخَيْرَاتِ سَابِقًا.

وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُخْبِرُنَا فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ أَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نُسَارِعَ إِلَى الْمَغْفِرَةِ مِنَ اللَّهِ جَلَّتْ قُدْرَتُهُ.

﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [آل عمران: ١٣٣]: سَارِعُوا إِلَى مَا يُوجِبُ الْمَغْفِرَةَ، وَإِلَى الطَّاعَةِ، أَوْ آدَاءِ الْفَرَائِضِ، أَوْ الْإِحْلَاصِ، أَوْ التَّوْبَةِ مِنَ الرِّبَا، أَوْ الثَّبَاتِ فِي الْقِتَالِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَهِيَ آيَةٌ عَامَّةٌ فِي جَمِيعِ مَا ذُكِرَ.

لَقَدْ حَضَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى الْمُسَارَعَةِ فِي الْخَيْرِ، وَأَمَرَنَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِذَلِكَ؛ فَقَالَ جَلَّتْ قُدْرَتُهُ: ﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٣].

فَأَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْمُسَارَعَةِ إِلَى الْمَغْفِرَةِ؛ يَعْنِي: بِتَحْصِيلِ أَسْبَابِ الْمَغْفِرَةِ، وَهِيَ الطَّاعَةُ.

وَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ ءَانَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴾ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ

بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٨٧﴾ [آل عمران: ١١٣-١١٤].

وَذَكَرَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا كَانَ مِنْ زَكَرِيَّا وَآلِهِ: ﴿وَزَكَرِيَّا إِذْ نَادَى رَبَّهُ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ﴿٨٩﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ، وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ، زَوْجَهُ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ ﴿٩٠﴾﴾ [الأنبياء: ٨٩-٩٠].

وَذَكَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِينَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴿٥٧﴾ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٨﴾ وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ﴿٦٠﴾ أُولَئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ ﴿٦١﴾﴾ [المؤمنون: ٥٧-٦١].

وَأَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِاسْتِيقَابِ الْخَيْرَاتِ: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مُوَلِّئُهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٤٨﴾﴾ [البقرة: ١٤٨].

فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهَا بِالْمُسَارَعَةِ فِي الْخَيْرَاتِ وَالْمُسَابَقَةِ إِلَيْهَا، وَبَيَّنَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّ التَّوَانِي فِي طَلَبِ الْخَيْرِ لَيْسَ بِالْخَيْرِ، وَأَنَّ الْإِسْرَاعَ فِي طَلَبِ الْخَيْرِ هُوَ الْخَيْرُ، وَأَنَّ الْإِنْسَانَ يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ مُسَارِعًا فِي تَحْصِيلِ الْمَغْفِرَةِ بِأَسْبَابِهَا وَشُرُوطِهَا، وَإِلَّا كَانَ مِنَ الْمُقْصِرِينَ. (*).

(*): مَا مَرَّ ذَكَرُهُ - بِنَصْرَفٍ يَسِيرٍ - مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «الْمُسَارَعَةُ فِي الْخَيْرَاتِ».

لَقَدْ حَثَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى عُمومِ الْخَيْرِ وَأَفْعَالِهِ؛ فَقَالَ: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا نُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا﴾ [المزمل: ٢٠].

وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ الْمَفْرُوضَةَ بِالْمُواظَبَةِ عَلَى أَدَائِهَا فِي أَوْقَاتِهَا، وَأَعْطُوا الزَّكَاةَ الْوَاجِبَةَ، وَتَصَدَّقُوا فِي وُجُوهِ الْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ؛ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ. وَمَا تَقَدَّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ عَمَلٍ إِرَادِيٍّ؛ سِوَاءِ كَانَ عَمَلًا قَلْبِيًّا أَمْ نَفْسِيًّا أَمْ جَسَدِيًّا، تَلَقَّوْا أَجْرَهُ وَثَوَابَهُ عِنْدَ اللَّهِ، تَجِدُوا ذَلِكَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ مِنَ الَّذِي ادَّخَرْتُمُوهُ وَلَمْ تَقَدِّمُوهُ.

وَاطْلُبُوا الْمَغْفِرَةَ مِنَ اللَّهِ لِذُنُوبِكُمْ وَتَقْصِرْكُمْ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ وَفِي جَمِيعِ أَحْوَالِكُمْ، إِنَّ اللَّهَ كَثِيرُ السَّرِّ وَعَظِيمُهُ، دَائِمُ الرَّحْمَةِ وَعَظِيمُهَا. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [المزمل: ٢٠].

حَثُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْعَمَلِ التَّطَوُّعِيِّ

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ كَانَ أَسْرَعَ النَّاسِ إِلَى الْخَيْرِ، وَمَا أَمَرَ ﷺ بِأَمْرٍ مِنْ أُمُورِ الْخَيْرِ إِلَّا كَانَ أَوَّلَ الْآتِينَ بِهِ وَالْمُسْرِعِينَ إِلَى تَحْصِيلِهِ، وَمَا نَهَى عَنْ أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ الشَّرِّ إِلَّا وَكَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ عَنْهُ ﷺ. (*)

لَقَدْ بَيَّنَّ لَنَا نَبِينَا ﷺ أَمْرًا جَعَلَ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهِ مُشَارِطَةً، فَكَمَا أَنْعَمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى عَبْدِهِ؛ يَنْبَغِي عَلَى عَبْدِهِ أَنْ يُنْعِمَ عَلَى خَلْقِهِ، وَكَمَا أَكْرَمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَبْدَهُ؛ يَنْبَغِي عَلَى عَبْدِهِ أَنْ يُكْرِمَ خَلْقَهُ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَإِنَّهُ يَتَعَرَّضُ لِلْسَّلْبِ مِنْ بَعْدِ الْعَطَاءِ.

الرَّسُولُ ﷺ يُرْغَبُ فِي قِضَاءِ حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ، وَفِي إِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَيْهِمْ، وَبَيِّنُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَحْسَنَ إِلَى أَخِيهِ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْهِ، وَإِذَا مَا سَعَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقْضِي حَوَائِجَهُ.

وَإِذَا مَا شَفَعَ لِأَخٍ مِنْ إِخْوَانِهِ فِي أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يَتَحَصَّلُ مِنْ ورائِهَا عَلَى نَفْعٍ، أَوْ يَسْتَدْفِعُ بِهَا ضَرًّا؛ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَحَصَّلَ مِنْ أَخِيهِ عَلَى نَفْعٍ وَلَوْ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «الْمُسَارَعَةُ فِي الْخَيْرَاتِ».

بِهَدِيَّةٍ يُهْدِيهَا إِلَيْهِ، فَإِذَا شَفَعَ لِأَخِيهِ فَأَهْدَى أَخُوهُ إِلَيْهِ بَعْدَ الشَّفَاعَةِ الْمَقْبُولَةِ؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ قَدْ وَلَجَ فِي بَابٍ مِنْ أَوْسَعِ أَبْوَابِ الرَّبِّ.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يُظْلِمُهُ، وَلَا يُسْلِمُهُ»^(١)، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَشَتَانِ مَا بَيْنَ كُرْبَةِ الدُّنْيَا وَكُرْبَةِ الْآخِرَةِ؛ فَهَذَا عَطَاءٌ مِنْ صَاحِبِ الْعَطَاءِ وَالْفَضْلِ: «فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». هَذَا حَدِيثٌ مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ^(٢).

«فَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ فَضَحَ مُسْلِمًا أَوْ سَعَى فِي فُضُوحِهِ؛ فَضَحَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الدُّنْيَا وَعَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(١) قوله: «لا يُسْلِمُهُ»، أي: لا يتركه مع ما يؤذيه؛ بل ينصره ويدفع عنه. قاله ابن الجوزي في «كشف المشكل»: ٢ / ٤٨٤.

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٥ / ٩٧، رقم (٢٤٤٢)، وفي: ١٢ / ٣٢٣، رقم (٦٩٥١)، ومسلم في «الصحيح»: ٤ / ١٩٩٦، رقم (٢٥٨٠).

والحديث -أيضاً- في «صحيح مسلم»: ٤ / ١٩٨٦، رقم (٢٥٦٤)، من رواية: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بلفظ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا - وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - بِحَسْبِ امْرِيٍّ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ؛ دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ».

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ: إِدْخَالُ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِ؛ كَسَوْتِ عَوْرَتَهُ، أَوْ أَشْبَعْتَ جَوْعَتَهُ، أَوْ قَضَيْتَ لَهُ حَاجَةً»^(١).

النَّبِيُّ ﷺ يَجْعَلُ فِي قِمَّةِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَفِي قِمَّةِ الْأَعْمَالِ الْمَقْبُولَةِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِدْخَالُ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِ؛ «كَسَوْتِ عَوْرَتَهُ، أَوْ أَشْبَعْتَ جَوْعَتَهُ، أَوْ قَضَيْتَ لَهُ حَاجَةً».

وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْحَاجَةَ مُنْكَرَةً؛ لِيَدُلَّ عَلَى أَيِّ حَاجَةٍ قَضَيْتَ، قَضَيْتَ لَهُ حَاجَةً بِمُطْلَقِ الْحَاجَةِ.

وَذَكَرَ الرَّسُولُ ﷺ أَمْرًا عَظِيمًا جِدًّا، لَوْ تَأَمَّلَ الْإِنْسَانُ فِيهِ تَأْمُلًا صَحِيحًا لَعَلِمَ أَنَّ الْأَعْمَالَ تَنَفَّوَتْ مَرَاتِبُهَا عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا لَمْ يَجْعَلِ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ مَقْصُورَةً عَلَى أُمُورٍ بَعِيْنَهَا، وَإِنَّمَا جَعَلَ الْخَيْرَ شَائِعًا فِي أَعْمَالِ الْبِرِّ وَالصَّلَاحِ.

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ، وَأَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ؟

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط»: ٢٠٢/٥، رقم (٥٠٨١)، من حديث: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِدْخَالُكَ السُّرُورَ عَلَى مُؤْمِنٍ: أَشْبَعْتَ جَوْعَتَهُ...» الحديث.

والحديث حسنه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: ٧٠٨/٢، رقم (٢٦٢١).


فَقَالَ ﷺ: «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ وَجِبَالِكُ سُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ؛ تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا» (١). (*)



(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «قضاء الحوائج» (رقم ٣٦)، والدينوري في «المجالسة» (٨/ رقم ٣٥٤٣)، وابن حبان في «المجروحين» في ترجمة سُكَيْنِ بْنِ أَبِي سَرَّاجٍ (١/ ٣٦٠)، والطبري في معاجمه الثلاثة في «الكبير» (١٢/ رقم ١٣٦٤٦)، وفي «الأوسط» (٦/ رقم ٦٠٢٦)، وفي «الصغير» (رقم ٨٦١)، وأبو الشيخ الأصبهاني في «التوبيخ» (رقم ٩٧)، بلفظ: «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ -تَعَالَى- أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ -تَعَالَى- سُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا، وَلَآنَ أَمَشِي مَعَ أَخِي فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ -يَعْنِي مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ- شَهْرًا، وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُمَضِيَهُ أَمْضَاهُ؛ مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ رَجَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَشَى مَعَ أَخِيهِ فِي حَاجَةٍ حَتَّى يَتَهَيَّأَ لَهُ أَنْبَتَ اللَّهِ قَدَمَهُ يَوْمَ تَزُولُ الْأَقْدَامُ».

والحديث حسنه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ رقم ٩٥٥)، و(٢/ ٢٦١٤، و٢٦٢٢ و٢٦٢٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ دَرَسٍ: «السَّعْيُ فِي قَضَاءِ حَاجَةِ الْأَخْرَبِ».



مِنْ صُورِ الْعَمَلِ التَّطَوُّعِيِّ:
إِطْعَامُ الْفُقَرَاءِ، وَقَضَاءُ دُيُونِهِمْ



لَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ أَنَّ إِطْعَامَ أَحْوَجِ النَّاسِ مِنْ صِفَاتِ الْأَبْرَارِ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ؛ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ (٨) إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴿[الإنسان: ٨-٩].

﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ﴾؛ أَي: وَهُمْ فِي حَالٍ يُحِبُّونَ فِيهَا الْمَالَ وَالطَّعَامَ، لَكِنَّهُمْ قَدَّمُوا مَحَبَّةَ اللَّهِ عَلَى مَحَبَّةِ نَفْسِهِمْ، وَيَتَحَرَّرُونَ فِي إِطْعَامِهِمْ أَوْلَى النَّاسِ وَأَحْوَجَهُمْ: ﴿مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾.

وَيَقْصِدُونَ بِإِنْفَاقِهِمْ وَإِطْعَامِهِمْ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى، وَيَقُولُونَ بِلِسَانِ الْحَالِ: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا﴾؛ أَي: لَا جَزَاءً مَالِيًّا، وَلَا ثَنَاءً قَوْلِيًّا. (*).

«وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» (٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله قَالَ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟

(* مَّا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَيَّ: «تَفْسِيرُ الْعَلَامَةِ السَّعْدِيِّ» - السَّبْتُ ٦ مِنْ رِبْعِ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ | ٢٠-٢-٢٠١٠م.

(٢) «صحيح البخاري»: (١/ ٥٥، رقم ١٢)، و«صحيح مسلم»: (١/ ٦٥، رقم ٣٩).

إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ.. فَأَوْعَلْ فِيهِ بِرَفِيقٍ!

قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَيَّ مَنْ عَرَفْتَهُ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ».

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ^(١) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَأَفْشُوا السَّلَامَ؛
تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ».

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ
بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا».

فَقَالَ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ: لِمَنْ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: «لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَبَاتَ قَائِمًا وَالنَّاسُ نِيَامًا». رَوَاهُ
الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»^(٢)، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا يُرَى
ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا -أَي: مَنْ يَكُونُ بِدَاخِلِهَا يَرَى ظَاهِرَهَا، وَمَنْ يَكُونُ خَارِجَهَا
يَرَى بَاطِنَهَا-، أَعَدَّهَا اللَّهُ -تَعَالَى- لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَفْشَى السَّلَامَ، وَصَلَّى بِاللَّيْلِ

(١) «الجامع»: (٤/٢٨٧، رقم ١٨٥٥)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

والحديث صحيحه لغيره الألباني في «الصحيححة»: (٢/١١٥-١١٦، رقم ٥٧١).

(٢) «المعجم الكبير»: (١٣/٤٣، رقم ١٠٣)، وأخرجه أيضا أحمد في «المسند»:

(٢/١٧٣، رقم ٦٦١٥)، والحاكم في «المستدرک»: (١/٨٠-٨١ و٣٢١).

قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ»، وكذا صحيحه الألباني في «صحيح الترغيب

والترهيب»: (١/٥٦٠-٥٦١، رقم ٩٤٦).

وَالنَّاسُ نِيَامٌ». رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ (١) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ لِغَيْرِهِ.

وَعَنْ حَمْزَةَ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ عُمَرُ لِصُهَيْبٍ: فِيكَ سَرَفٌ فِي الطَّعَامِ.

فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی اللہ علیہ وسلم يَقُولُ: «خِيَارُكُمْ مَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ» (٢).

يُعَاتِبُهُ عُمَرُ فِي كَثْرَةِ إِطْعَامِهِ النَّاسَ، وَفِي كَثْرَةِ مَا يُنْفِقُ عَلَى ذَلِكَ.

فَقَالَ: سَمِعْتُ الرَّسُولَ صلی اللہ علیہ وسلم يَقُولُ: «خِيَارُكُمْ مَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ».

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رضي الله عنه قَالَ: أَوَّلَ مَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلی اللہ علیہ وسلم الْمَدِينَةَ انْجَفَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَكُنْتُ فَيَمَنْ جَاءَهُ، فَلَمَّا تَأَمَّلْتُ وَجْهَهُ وَاسْتَشْتَبْتُهُ؛ عَلِمْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ.

(١) «الصحيح» بترتيب ابن بلبان: (٢/٢٦٢، رقم ٥٠٩)، وأخرجه أيضا أحمد في «المسند»: (٥/٣٤٣، رقم ٢٢٩٠٥)، وابن خزيمة في «الصحيح»: (٣/٣٠٦، رقم ٢١٣٧)، والطبراني في «المعجم الكبير»: (٣/٣٤٢، رقم ٣٤٦٦ و٣٤٦٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى»: (٤/٣٠٠-٣٠١).

والحديث صححه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (١/٥٦١)، رقم ٩٤٧.

(٢) أخرجه ابن ماجه: (٢/١٢٣١، رقم ٣٧٣٨) مختصرا، وأحمد: (٦/١٦)، والحاكم: (٤/٢٧٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان»: (١١/٢٩٩-٣٠٠، رقم ٨٥٦٥).

قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ»، و صححه لغيره الألباني في «الصحيحة»: (١/١٠٩-١١١، رقم ٤٤).

إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ.. فَأَوْعَلْ فِيهِ بِرَفْقٍ!

قَالَ: وَكَانَ أَوَّلَ مَا سَمِعْتُ مِنْ كَلَامِهِ: «أَيُّهَا النَّاسُ! أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ؛ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ^(١) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

أَوَّلُ بَيَانٍ فِي الْمَدِينَةِ عِنْدَمَا انْجَفَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ عِنْدَ قُدُومِهِ مَهَاجِرًا ﷺ هَذَا الْبَيَانُ: «أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ؛ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ».

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُرَبِّي لِأَحَدِكُمُ التَّمْرَةَ وَاللُّقْمَةَ كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ أَوْ فَصِيلُهُ، حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ أُحُدٍ». رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ^(٢) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلِّمْنِي عَمَلًا يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ.

(١) «الجامع»: (٤/٦٥٢، رقم ٢٤٨٥)، وأخرجه أيضا ابن ماجه: (١/٤٢٣، رقم ١٣٣٤) و(٢/١٠٨٣، رقم ٣٢٥١).

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ»، وكذا صححه الألباني في «الصحيح»: (٢/١١٣، رقم ٥٦٩).

(٢) «الصحيح» بترتيب ابن بلبان: (٨/١١١-١١٢، رقم ٣٣١٧)، وأخرجه أيضا أحمد: (٦/٢٥١).

والحديث صححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (١/٥١٦ و ٥٦٢، رقم ٨٥٧ و ٩٥٠).

قَالَ: «إِنْ كُنْتَ أَقْصَرْتَ الْخُطْبَةَ، فَقَدْ أَعْرَضْتَ الْمَسْأَلَةَ؛ أَعْتِقِ النَّسَمَةَ، وَفَكَ الرَّقَبَةَ، فَإِنْ لَمْ تُطِقْ ذَلِكَ؛ فَأَطْعِمِ الْجَائِعَ، وَاسْقِ الظَّمَانَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ^(١) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﻻ يَسْأَلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ! اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَطْعِمَنِي».

قَالَ: يَا رَبِّ! وَكَيْفَ أَطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟!!

قَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ عَبْدِي فَلَانَ فَلَمْ تُطْعِمْهُ؟! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي؟!!

يَا ابْنَ آدَمَ! اسْتَسْقَيْتَكَ فَلَمْ تَسْقِنِي».

قَالَ: يَا رَبِّ! كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟

قَالَ: «اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانَ فَلَمْ تَسْقِهِ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي». رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٢).

(١) أخرجه أحمد: (٢٩٩/٤)، وابن حبان: (٩٧-٩٨، رقم ٣٧٤)، وأخرجه أيضا: البخاري في «الأدب المفرد»: (ص ٢٨، رقم ٦٩)، والحاكم: (٢١٧/٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى»: (٢٧٢-٢٧٣).

قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ»، وكذا صححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (١/٥٦٢، رقم ٩٥١).

(٢) أخرجه مسلم: (٤/١٩٩٠، رقم ٢٥٦٩).

إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ.. فَأَوْعَلْ فِيهِ بِرَفْقٍ!

وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟

قَالَ: «إِدْخَالُكَ السُّرُورَ عَلَى مُؤْمِنٍ؛ أَشْبَعَتْ جُوعَتَهُ، أَوْ كَسَوْتَ عَوْرَتَهُ، أَوْ قَضَيْتَ لَهُ حَاجَةً». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عز وجل: سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا»^(١). وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ لِعَيْرِهِ^(٢). (*)



(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ»: (١ / ٣٦٠)، تَرْجَمَةَ سُكَيْنَ بْنِ أَبِي سِرَاجٍ، وَالتَّبْرِي فِي مَعَايِمِ الثَّلَاثَةِ فِي «الْكَبِيرِ»: (١٢ / ٤٥٣ رَقْم ١٣٦٤٦)، وَفِي «الْأَوْسَطِ»: (٦ / ١٣٩ - ١٤٠، رَقْم ٦٠٢٦)، وَفِي «الصَّغِيرِ»: (٢ / ١٠٦ رَقْم ٨٦١)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «حَلِيَةِ الْأَوْلِيَاءِ»: (٦ / ٣٤٨، تَرْجَمَةَ ٣٨٦)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه:
 أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ؟ وَاللَّهِ؟ وَأَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ عز وجل؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله:
 «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنْفَعَهُمْ لِلنَّاسِ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَيَّ اللَّهُ تَعَالَى سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا...».

وَالْحَدِيثُ حَسَنٌ لِعَيْرِهِ الْأَلْبَانِيِّ فِي «الصَّحِيحَةِ»: (٢ / ٥٧٤، رَقْم ٩٠٦)، وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، مَرْفُوعًا، بِنَحْوِهِ.

(٢) «صَحِيحُ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ»: (١ / ٥٦٠-٥٦٤)، بِاخْتِصَارِ يَسِيرٍ.
 (*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «رَمَضَانُ.. كَيْفَ نَحْيَاهُ؟» - الْجُمُعَةُ ١٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٣هـ / ٣-٨-٢٠١٢م.



مِنْ صُورِ الْعَمَلِ التَّطَوُّعِيِّ:
رِعَايَةُ الْيَتَامَى وَالْأَرَامِلِ



قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]؛
فِيهَا الْوِلَايَةُ عَلَى الْيَتِيمِ، وَإِحْسَانُ تَدْبِيرِ مَالِهِ.

وَقَدْ أَمَرَ بِاخْتِبَارِهِ عِنْدَ بُلُوغِهِ، فَإِذَا عَلِمَ رُشْدَهُ - وَهُوَ حِفْظُ مَالِهِ، وَمَعْرِفَتُهُ
لِلتَّصَرُّفِ وَالتَّصْرِيفِ - دُفِعَ لَهُ مَالُهُ. (*).

إِنَّ فِي السَّعْيِ عَلَى الْيَتِيمِ أَجْرًا، وَفِي الْإِحْسَانِ إِلَيْهِ أَجْرًا، لَا سِيَّمَا مَنْ وَجَدَ
يَتِيمًا فِي بَيْتِهِ - سِوَاءُ لِقَرَابَتِهِ أَوْ لِإِخْوَانِهِ الْمُسْلِمِينَ - وَأَحْسَنَ إِلَيْهِ وَعَلَّمَهُ وَأَدَّبَهُ
حَتَّىٰ بَلَغَ الْحِنْثَ، فَكَمَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ!

وَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ»،
وَجَمَعَ بَيْنَ السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَىٰ (٢)؛ يَعْنِي أَنَّهُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْجَنَّةِ، وَهَذَا مِنْ

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرَحَ رَسُولَهُ» فَتَحَ الرَّحِيمُ الْمَلِكُ الْعَلَامُ فِي عِلْمِ الْعَقَائِدِ وَالتَّوْحِيدِ
وَالْأَخْلَاقِ وَالْأَحْكَامِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْقُرْآنِ» لِلشَّيْخِ الْعَلَامَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَاصِرِ
السَّعْدِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: ٢٢٨٧/٤، رَقْمَ (٢٩٨٣)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،
بَلْفِظٍ: «كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لغيرِهِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ»، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَىٰ.

إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ.. فَأَوْعَلْ فِيهِ بِرُفْقًا!

أَعْظَمِ الثَّوَابِ وَالْأَجْرِ؛ أَنْ يُحْشَرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْجَنَّةِ بِسَبَبِ عَمَلٍ صَالِحٍ قَدَّمَهُ فِي الدُّنْيَا. (*)

وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي «الصَّحِيحِ» (٢)، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا»، وَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى. (* / ٢).

قَالَ ابْنُ بَطَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٤): «حُقَّ عَلَيَّ مَنْ سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ؛ لِيَكُونَ رَفِيقَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْجَنَّةِ، وَلَا مَنْزِلَةَ فِي الْآخِرَةِ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ». فَكَفَالَةُ الْيَتِيمِ جَزَاؤُهَا عَظِيمٌ جِدًّا، فَلْيَحْرِصِ الْإِنْسَانُ عَلَيَّ أَنْ يُصِيبَ مِنْ ذَلِكَ مَا تَقَرَّبَ بِهِ عَيْنُهُ فِي الْآخِرَةِ. (* / ٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» - بَابُ: فَضْلُ مَنْ يَعُولُ يَتِيمًا لَهُ (ص ٧٠٢ - ٧٠٣).

(٢) «صحيح البخاري»: ٤٣٩/٩، رقم (٥٣٠١)، وفي: ٤٣٦/١٠، رقم (٦٠٠٥).

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» - بَابُ: فَضْلُ مَنْ يَعُولُ يَتِيمًا مِنْ أَبْوَيْهِ (ص ٧١٠).

(٤) شرح «صحيح البخاري» لابن بطال: ٢١٧/٩، ط ٢، (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م)، وعنه نقل ابن حجر في «فتح الباري»: ٤٣٦/١٠، ط ١، (القاهرة: المكتبة السلفية، ١٣٨٠هـ).

(* / ٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» - بَابُ: فَضْلُ مَنْ يَعُولُ يَتِيمًا مِنْ أَبْوَيْهِ (ص ٧٠٦).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسَاكِينِ كَالْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١).

«السَّاعِي»: الَّذِي يَذْهَبُ وَيَجِيءُ فِي تَحْصِيلِ مَا يَنْفَعُ الْأَرْمَلَةَ وَالْمَسْكِينَ.

«الْأَرْمَلَةُ»: الَّتِي مَاتَ عَنْهَا زَوْجُهَا، سُمِّيَتْ أَرْمَلَةً لِمَا يَحْصُلُ لَهَا مِنَ الْإِرْمَالِ، وَالْإِرْمَالُ: الْفَقْرُ وَذَهَابُ الزَّادِ لِفَقْدِ الزَّوْجِ، يُقَالُ: أَرْمَلَ الرَّجُلُ إِذَا فَنِيَ زَادُهُ.

«الْمَسَاكِينُ»: جَمْعُ مَسْكِينٍ؛ وَهُوَ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي لَهُ بَعْضُ شَيْءٍ.

مِنْ مَزَايَا دِينِ الْإِسْلَامِ كَثْرَةُ الْأُجُورِ عَلَى الْعَمَلِ الْقَلِيلِ، فَهَذَا السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ؛ أَيِ الْمَرْأَةِ الَّتِي بَجَانِبِهِ، سَوَاءً فَقَدَتِ الزَّوْجَ، أَمْ أَنَّهَا فِي جَانِبِ وَلِيِّ أَمْرِهَا، وَهُوَ يَسْعَى عَلَيْهَا لِيُؤَمِّنَ حَاجَاتِهَا الضَّرُورِيَّةَ، مُحْتَسِبًا الْأَجْرَ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى اخْتِلَافِ أَنْوَاعِ الْقُرْبَاتِ.

وَالسَّاعِي عَلَى الْمَسْكِينِ، سَوَاءً مِنْ قَرَابَتِهِ، أَوْ مِنْ غَيْرِ قَرَابَتِهِ، يَسْعَى لِيُؤَمِّنَ قُوَّتَهُ الضَّرُورِيَّةَ، وَيُكْفِيَهُ مَوْنَةَ الْعَيْشِ مِنْ مَأْكَلٍ وَمَشْرَبٍ وَمَسْكَنِ بِقَدْرِ مَا يَسْتَطِيعُ.

(١) «الأدب المفرد» للبخاري: ص ٤٤، رقم (١٣١)، ط ١، (القاهرة: المكتبة السلفية، ١٣٧٥هـ)، وَأَخْرَجَهُ -أَيْضًا- فِي «الصَّحِيحِ»: ٤٩٧/٩، رقم (٥٣٥٣)، وَفِي: ٤٣٧/١٠، رقم (٦٠٠٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: ٢٢٨٦/٤، رقم (٢٩٨٢).

وَكَذَلِكَ يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الْإِيْتَامُ، وَهُمْ أَحْوَجُ الْأَصْنَافِ إِلَى الْعِنَايَةِ بِهِمْ، وَالْيَتِيمُ هُوَ مَنْ فَقَدَ أَبَاهُ مِنْ بَنِي آدَمَ؛ لِأَنَّ الْأَبَ هُوَ الْمُتَكَفَّلُ بِالْإِنْفَاقِ عَلَى الْوَلَدِ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى، وَهُوَ الْمُرَبِّي التَّرْبِيَّةَ الدِّيْنِيَّةَ، فَيَكُونُ أَحْرَصَ عَلَى وَلَدِهِ مِنْ حِرْصِهِ عَلَى نَفْسِهِ.

فَالسَّاعِي عَلَيْهِ -عَلَى الْيَتِيمِ- كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَفَضْلُ الْجِهَادِ مَعْلُومٌ فِي شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ، بِأَنَّ اللَّهَ ﷻ يُبَوِّئُ الْمُجَاهِدَ الْمَنَازِلَ الْعَالِيَةَ فِي الْجَنَّةِ، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، كُلُّ دَرَجَتَيْنِ مَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»^(١).

فَالسَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ وَالْفَقِيرِ كَأَنَّهُ مُجَاهِدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَلْ وَزِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، صَائِمِ النَّهَارِ تَنَفُّلاً وَتَطَوُّعًا، وَالْقَائِمِ بِاللَّيْلِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ تَطَوُّعًا، وَكَمْ فِي ذَلِكَ مِنَ الْأَجْرِ!

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: بَيَانٌ أَنَّ السَّعْيَ عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْيَتِيمِ وَالْمَسَاكِينِ، وَالْإِنْفَاقَ عَلَيْهِمْ، وَالْقِيَامَ عَلَى أُمُورِهِمْ، جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَكَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ.

(١) جزء من حديث، أخرجه البخاري في «الصحیح»: ١١/٦، رقم (٢٧٩٠)، وفي: ١٣/٤٠٤، رقم (٧٤٢٣)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وطره: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، هَاجَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا»... الحديث.

وَفِيهِ: أَنَّ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ يَتَحَصَّلُ الْمَرْءُ مِنْهُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْحَسَنَاتِ، وَعَلَى الْإِنْسَانِ أَلَّا يَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا.

وَيَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي تَوْصِيلِ الْخَيْرَاتِ إِلَى الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْأَرَامِلِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْأَيْتَامِ وَالْمُعَوِّزِينَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ وُجُوهِ الْبِرِّ وَالْقُرْبِ وَالطَّاعَاتِ، حَتَّى جَعَلَهُ ﷺ كَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَصِيَامِ النَّهَارِ، وَقِيَامِ اللَّيْلِ. (*).



(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِبَعْضِ اخْتِصَارٍ وَتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ- مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» - (بَابُ: فَضْلُ مَنْ يَعُولُ يَتِيمًا) (ص ٦٩٤-٦٩٩).

ثَمَرَاتُ الْعَمَلِ التَّطَوُّعِيِّ عَلَى الْفَرْدِ وَالْمُجْتَمَعِ

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! إِنَّ الْمُسَارَعَةَ إِلَى الْخَيْرَاتِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ ﷻ وَمَغْضَبَةٌ لِلشَّيْطَانِ.

* وَالْمُسَارَعَةُ فِي الْخَيْرَاتِ تَرْفَعُ صَاحِبَهَا إِلَى جَنَّاتٍ عَدْنٍ حَيْثُ النَّعِيمُ الْمُقِيمُ وَالْفَضْلُ الْعَظِيمُ (*). قَالَ اللَّهُ -تَعَالَى-: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ (٨) إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُزِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴿٩﴾ إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَطَطِيرًا ﴿١٠﴾ فَوَقَّهْمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّهْمُ نَصْرَةً وَسُرُورًا ﴿١١﴾ وَجَزَلَهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا... ﴿[الإنسان: ٨-١٢].﴾

وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِمْ لِلطَّعَامِ وَقَلَّتِهِ، وَتَعَلَّقُ شَهْوَتِهِمْ بِهِ، وَحَاجَتِهِمْ إِلَيْهِ.. يُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا لَا مَالَ لَهُ وَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْكَسْبِ، وَصَغِيرًا لَا أَبَ لَهْ يَكْتَسِبُ لَهُ وَيُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَأَسِيرًا بِيَدِ الْأَعْدَاءِ أَوْ مَسْجُونًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَغَيْرِهِمْ.

يَقُولُونَ لِمَنْ أَطْعَمُوهُمْ: مَا نُطْعِمُكُمْ إِلَّا لِأَجْلِ وَجْهِ اللَّهِ -تَعَالَى- وَرَجَاءِ ثَوَابِهِ، لَا نُزِيدُ مِكْفَاةً وَلَا طَلَبَ حَمْدٍ وَثَنَاءٍ مِنْكُمْ.

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضِرَةٍ: «الْمُسَارَعَةُ فِي الْخَيْرَاتِ».

إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا شَدِيدًا تَعَبَسُ فِيهِ الْوُجُوهُ مِنْ هَوْلِهِ وَشِدَّتِهِ، كَرِيهًا
تَتَقَطَّبُ فِيهِ الْجِبَاهُ مِنْ فِطَاعَةِ أَمْرِهِ وَمَا يُتَوَلَّى إِلَيْهِ.

فَوَقَاهُمْ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي يَخَافُونَهُ، وَأَعْطَاهُمْ بَدَلَ عُبُوسِ الْكُفَّارِ
وَحُزْنِهِمْ حُسْنًا فِي وُجُوهِهِمْ وَسُرُورًا فِي قُلُوبِهِمْ، وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا عَلَى طَاعَةِ
رَبِّهِمْ وَاجْتِنَابِ مَعَاصِيهِ جَنَّةً عَظِيمَةً، وَالْبَسَهُمْ حَرِيرًا نَاعِمًا مِنَ السُّنْدُسِ
وَالْإِسْتَبْرَقِ. (*)

«وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ
صَائِمًا؟».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: أَنَا.

قَالَ: «مَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا.

قَالَ: «مَنْ تَبَعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا.

فَقَالَ: «مَنْ عَادَ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الإنسان: ٨-

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اجْتَمَعَتْ هَذِهِ الْخِصَالُ قَطُّ فِي رَجُلٍ فِي يَوْمٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١) «(٢)». (*) .

* وَالسَّبْقُ إِلَى الْخَيْرَاتِ يَجْعَلُ صَاحِبَهُ مِنَ الْمُفْلِحِينَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ^(٢/*)، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَرْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧].

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ صَدَّقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ! ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا فِي صَلَاتِكُمْ، وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَاكْسَبُوا بِإِرَادَاتِكُمْ كُلَّ عَمَلٍ قَلْبِيٍّ أَوْ جَسَدِيٍّ يُحَقِّقْ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا بَاقِيًّا وَسَعَادَةً خَالِدَةً وَثَوَابًا حَسَنًا، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ الْعَمَلُ شَاقًّا أَوْ مُضْنِيًّا أَوْ مُؤَلِّمًا؛ رَغْبَةً مِنَّا فِي أَنْ تَسْعُدُوا وَتَفُوزُوا بِالْجَنَّةِ.^(٣/*)

* وَالْمُبَادَرَةُ إِلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ تُوجِبُ نَوْعًا مِنَ التَّنَافُسِ الْحَمِيدِ الَّذِي يَرْقَى بِهِ الْمُسْلِمُونَ فِي مُجْتَمَعِهِمْ.

* وَالسَّابِقُونَ إِلَى الْخَيْرَاتِ يُدْرِكُونَ مَقَاصِدَهُمْ وَلَا يَرْجِعُونَ خَائِبِينَ أَبَدًا، وَيَدْخُلُونَ إِذَا مَا سَابَقُوا إِلَى الْخَيْرَاتِ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، الْمُسَارَعَةُ

(١) أخرجه مسلم في «الصحيح»: (٢/٧١٣، رقم ١٠٢٨) و(٤/١٨٥٧).

(٢) «صحيح الترغيب والترهيب»: (١/٥٦٣-٥٦٤).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «رَمَضَانُ.. كَيْفَ نَحْيَاهُ؟» - الْجُمُعَةُ ١٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٣هـ/ ٣-٨-٢٠١٢م.

(/* ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاصِرَةٍ: «الْمُسَارَعَةُ فِي الْخَيْرَاتِ».

(/* ٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الحج: ٧٧].

إِلَى صَلَاةِ الْجُمُعَةِ عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ وَالذَّهَابِ إِلَيْهَا فِي السَّاعَةِ الْأُولَى يُعَظَّمُ الْأَجْرَ وَيُجْزَلُ الثَّوَابَ.

* وَالْمُبَادَرَةُ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ تَجْعَلُ صَاحِبَهَا فِي مَأْمِنٍ مِنَ الْفِتَنِ؛ كَمَا أَخْبَرَ الرَّسُولُ ﷺ، وَكَذَلِكَ فِي مَأْمِنٍ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تَشْغَلُ الْإِنْسَانَ وَتُلْهِئُهُ؛ مِثْلُ: الْمَرَضِ، وَالْفَقْرِ، وَالْغِنَى الْمُطْغِي، أَوْ الْهَرَمِ -يَعْنِي بُلُوغَ أَقْصَى الْعُمُرِ-.

وَالْمُبَادَرَةُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي أَوْقَاتِهَا وَعَدَمُ التَّخَلُّفِ عَنِ الْجَمَاعَةِ الْأُولَى يَجْعَلُ صَاحِبَهَا فِي فَضِيلَةٍ يَسْبِقُ بِهَا الْمُتَخَلِّفِينَ فِي أَبْعَدَ مِمَّا هُوَ بَيْنَ الْمَشْرِقَيْنِ وَالْمَغْرِبَيْنِ. (*)

* مِنْ أَعْظَمِ ثَمَرَاتِ الْعَمَلِ التَّطَوُّعِيِّ: شَرْحُ الصَّدْرِ؛ فَمِنْ أَسْبَابِ شَرْحِ الصَّدْرِ: «الْإِحْسَانُ إِلَى الْخَلْقِ، وَنَفْعُهُمْ بِمَا يُمْكِنُهُ مِنَ الْمَالِ وَالْجَاهِ وَالنَّفْعِ بِالْبَدَنِ وَأَنْوَاعِ الْإِحْسَانِ.

فَإِنَّ الْكَرِيمَ الْمُحْسِنَ أَشْرَحَ النَّاسَ صَدْرًا، وَأَطْيَبَهُمْ نَفْسًا، وَأَنْعَمَهُمْ قَلْبًا، وَالْبَخِيلُ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ إِحْسَانٌ أَضْيَقُ النَّاسَ صَدْرًا، وَأَنْكَدَهُمْ عَيْشًا، وَأَعْظَمَهُمْ هَمًّا وَعَظْمًا.

وَلِذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَارِبًا الْمَثَلَ لِلْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ -كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» (٢)-: «كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ، كُلَّمَا هَمَّ الْمُتَّصِدِّقُ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ- مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «الْمُسَارَعَةُ فِي الْخَيْرَاتِ».

(٢) «صحيح البخاري»: ٣ / ٣٠٥، رقم (١٤٤٣)، و«صحيح مسلم»: ٢ / ٧٠٨ و ٧٠٩،

رقم (١٠٢١)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ.. فَأَوْعَلْ فِيهِ بِرْفِقًا!

بِصَدَقَةٍ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ وَانْبَسَطَتْ؛ حَتَّى يَجْرَّ ثِيَابَهُ وَيُعْفِي أَثَرَهُ، وَكُلَّمَا هَمَّ الْبَخِيلُ
بِالصَّدَقَةِ لَزِمَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا، وَلَمْ تَتَّسِعْ عَلَيْهِ».

فَهَذَا مِثْلُ انْشِرَاحِ صَدْرِ الْمُؤْمِنِ الْمُتَّصِدِّقِ، وَانْفِسَاحِ قَلْبِهِ، وَمِثْلُ ضَيْقِ صَدْرِ
الْبَخِيلِ، وَانْحِصَارِ قَلْبِهِ»^(١). (*)

* وَمِنْ أَعْظَمِ ثَمَرَاتِ الْعَمَلِ النَّطْوَعِيِّ: أَنَّ اللَّهَ لَا يُخْزِي الْقَائِمَ بِهِ، وَيَقْبِيهِ مَصَارِعَ
السُّوءِ؛ فَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَمَا رَجَعَ وَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ، وَرَجَعَ يَقُولُ: «زَمَّلُونِي
زَمَّلُونِي»، قَالَ: «إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَكُونَ قَدْ أَصَابَنِي شَيْءٌ!».

قَالَتْ خَدِيجَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «لَا وَاللَّهِ، لَا يُصِيبُكَ شَرٌّ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَقْرِي الضَّيْفَ،
وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَاللَّهُ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا»^(٣).

عِنْدَنَا دَلَالَتَانِ:

* الدَّلَالَةُ الْأُولَى: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ أَخْلَاقُهُ لَا تَصْنَعُ فِيهَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ
تَبَارَكَ وَتَعَالَى - كَمَا أَخْبَرَ عَنْ أَخْلَاقِهِ - جَعَلَهَا فِي الذَّرْوَةِ الْعُلْيَا مِنْ سُمُو الْأَخْلَاقِ
وَجَلَالِهَا وَكَمَالِهَا وَبَهَائِهَا: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

وَالتَّعْبِيرُ بِ«عَلَى» وَهِيَ الْإِسْتِعْلَاءُ، فَهُوَ عَلَى الْخُلُقِ الْعَظِيمِ ﷺ، كَأَنَّهُ يَعْلُوهُ
وَيَفُوقُهُ، ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ ﷺ، فَكَانَ هَذَا مِمَّا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ،

(١) «زاد المعاد»: ٢٤ / ٢ و ٢٥.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «لَا تَحْزَنْ!» - الْجُمُعَةُ ٢١ مِنْ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٣هـ / ١٦-١٢-

٢٠١٢م.

(٣) أخرجه البخاري (رقم ٣) ومواضع، ومسلم (رقم ١٦٠)، من حديث: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَكَمَلَهُ بِهِ، فَكَانَ فِي بَيْتِهِ - وَفِي الْبَيْتِ تَبَدُّوْا أَخْلَاقَ الرَّجُلِ - كَانَ عَلَيَّ أَحْسَنَ مَا يَكُونُ مِنَ الْخُلُقِ، فَهَذِهِ دَلَالَةٌ.

* وَالِدَلَالَةُ الشَّانِيَةُ: أَنَّ صِنَائِعَ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ الشُّوءِ، وَأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا كَانَ مُحْسِنًا قَوْلًا وَفِعْلًا وَاعْتِقَادًا حَفِظَهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عِنْدَ نَزُولِ الْمِلْمَاتِ، فَصِنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ الشُّوءِ.

قَالَتْ: «لَا وَاللَّهِ، لَا يُخْزِيكَ اللهُ أَبَدًا»، ثُمَّ ذَكَرَتْ الْعِلَّةَ: «إِنَّكَ لِتَحْمِلَ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَعِينُ عَلَيَّ نَوَائِبَ الدَّهْرِ»؛ إِذَنْ.. مَا دُمْتَ كَذَلِكَ، فَإِنَّهُ لَا يُمَكِّنُ بِحَالٍ أَبَدًا أَنْ يُصِيبَكَ شَيْءٌ، أَوْ أَنْ يُخْزِيكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ أَنْ يَتَخَلَّى عَنْكَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (*)

* وَمِنْ ثَمَرَاتِ الْعَمَلِ التَّطَوُّعِيِّ وَقَضَاءِ حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ: تَقْيِيدُ النِّعَمِ عِنْدَ الْعَبْدِ؛ فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِلَّهِ عِنْدَ أَقْوَامٍ نِعَمًا أَقْرَبَهَا عَنْدهُمْ - يَعْنِي: جَعَلَهَا ثَابِتَةً عَنْدهُمْ - مَا كَانُوا فِي حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ مَا لَمْ يَمْلُوهُمْ، فَإِذَا مَلُوهُمْ نَقَلَهَا اللهُ إِلَيْ غَيْرِهِمْ» (٢).

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ مَعَارِجِ الْقَبُولِ»: - مُحَاضَرَةٌ: ٧٧ - السَّبْتُ ١٢ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٣ هـ | ٢-٤-٢٠١٢ م.

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (٨/ رَقْم ٨٣٥٠)، وَحَسَنَهُ لَشَوَاهِدِ الْآيَةِ - إِنْ شَاءَ اللهُ - الْأَبْنَانِي فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (٢/ رَقْم ٢٦١٦).

وَهُوَ حَدِيثٌ مُهِمٌّ جَدًّا: «إِنَّ لِلَّهِ عِنْدَ أَقْوَامٍ نِعْمًا أَفْرَهَا عِنْدَهُمْ؛ مَا كَانُوا فِي حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ، مَا لَمْ يَمْلُوهُمْ».

فَهَذِهِ النِّعْمُ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عِنْدَ أَقْوَامٍ إِنَّمَا جَعَلَهَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقْضُوا بِهَا حَوَائِجَ الْمُسْلِمِينَ، بِشَرْطٍ: أَلَّا يَمْلُؤُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَمِنْ طَلَبِهِمْ، وَأَلَّا يُصِيبَهُمُ الْمَلَلُ فِي قَضَاءِ حَوَائِجِ إِخْوَانِهِمْ بِنِعَمِ اللَّهِ الَّتِي عِنْدَهُمْ؛ لِأَنَّ اللَّهَ إِنَّمَا جَعَلَ تِلْكَ النِّعْمَ عِنْدَ أَوْلَئِكَ الْأَقْوَامِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقْضُوا بِهَا حَوَائِجَ الْمُسْلِمِينَ «مَا لَمْ يَمْلُوهُمْ، فَإِذَا مَلَّوهُمْ نَقَلَهَا اللَّهُ إِلَى غَيْرِهِمْ».

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِلَّهِ أَقْوَامًا اخْتَصَّهْمُ بِالنِّعَمِ لِمَنَافِعِ الْعِبَادِ، يُقَرُّهُمْ فِيهَا مَا بَدَّلُوهَا، فَإِذَا مَنَعُوهَا نَزَعَهَا مِنْهُمْ فَحَوَّلَهَا إِلَى غَيْرِهِمْ»^(١). وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يُبَيِّنُ لَنَا نَبِيُّنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَقْوَامًا اخْتَصَّهْمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالنِّعَمِ لِيَكُونُوا سَاعِينَ فِي مَنَافِعِ عِبَادِهِ فِي أَرْضِهِ، وَيُقَرُّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ فِي تِلْكَ النِّعَمِ مَا بَدَّلُوهَا لِعِبَادِهِ فِي أَرْضِهِ، فَإِذَا مَنَعُوا النِّعَمَ أَنْ تُبَدَّلَ لِأَصْحَابِ

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «قضاء الحوائج» (رقم ٥)، والطبراني في «الأوسط» (٥ / رقم ٥١٦٢)، وتمام في «فوائده» (رقم ١٦٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦ / ١١٥)، ترجمة ٣٤٨ و(١٠ / ٢١٥)، ترجمة ٥٤٨، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠ / رقم ٧٢٥٦ و٧٢٥٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١١ / ١٢٩)، ترجمة ٥٠٤٢، وحسنه بمجموع طرقة الألباني في «الصحيححة» (٤ / رقم ١٦٩٢)، وفي «صحيح الترغيب والترهيب» (٢ / رقم ٢٦١٧).

الْحَاجَاتِ وَفِي قَضَاءِ حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ؛ نَزَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النِّعَمَ عَنْ أَوْلِيكَ الْقَوْمِ الَّذِينَ اخْتَصَّوهُمْ بِالنِّعَمِ لِمَنَافِعِ الْعِبَادِ فَحَوَّلَهَا إِلَى غَيْرِهِمْ.

وَهَذَا أَمْرٌ يَتَعَلَّقُ بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَمَشِيئَتِهِ؛ لِأَنَّ الَّذِي يُعْطَى الْيَوْمَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مُعْطِيًا غَدًا، وَالَّذِي يَأْخُذُ الْيَوْمَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مُعْطِيًا فِي غَدٍ، وَالَّذِي يَكُونُ لَهُ الْيَدُ الْعُلْيَا فِي يَوْمٍ يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ يَدُهُ السُّفْلَى فِي يَوْمٍ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ، وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ يُعِزُّ وَيُذِلُّ.

وَلَيْسَ أَحَدٌ بِمُسْتَحِقٍّ لِنِعْمَةٍ يُوصِّلُهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا هُوَ مُحْضٌ جُودٍ لَا بَدْلَ مَجْهُودٍ، وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُوَ الَّذِي يُعْطِي، وَهُوَ الَّذِي يُؤْتِي الْبِرَّ مَنْ يَشَاءُ بِرَحْمَتِهِ، فَيَجْعَلُ ذَلِكَ الْخَيْرَ عِنْدَ أَقْوَامٍ، فَإِنْ شَكَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِمْ زَادَهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنْعَامًا، وَثَبَّتَ النِّعَمَ لَدَيْهِمْ.

وَإِذَا مَا جَحَدُواهَا فَلَمْ يَبْذُلُوهَا فِي حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ يُرَاعُوا أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَخْتَصِّهِمْ بِتِلْكَ النِّعَمِ لِأُمُورٍ جَعَلَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُتَعَلِّقَةً بِالْمُسْتَضْعَفِينَ فِي أَرْضِهِ، إِذَا لَمْ يُرَاعُوا ذَلِكَ وَظَنُّوا أَنَّهَا إِنَّمَا كَانَتْ بِاسْتِحْقَاقٍ عِنْدَهُمْ؛ فَشَانُهُمْ كَشَانِ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي ظَنَّ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنَّمَا آتَاهُ وَأَعْطَاهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدَهُ، وَأَنَّهُ بِقُدْرَاتِهِ قَدْ تَحَصَّلَ عَلَى مَا تَحَصَّلَ عَلَيْهِ، فَنَزَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهُ النِّعْمَةَ، وَخَسَفَ بِهِ وَبَدَارِهِ الْأَرْضَ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَيُحَدِّثُ النَّبِيُّ ﷺ وَيُنذِرُ، وَيُبَيِّنُ لَنَا ﷺ هَذَا الْأَمْرَ الْكَبِيرَ، فَيَقُولُ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ نِعْمَةً فَأَسْبَغَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَ مِنْ حَوَائِجِ النَّاسِ إِلَيْهِ فَتَبَرَّمَ؛ فَقَدْ عَرَّضَ تِلْكَ النِّعْمَةَ لِلزَّوَالِ»^(١)

يَتَبَرَّمُ مِنَ النَّاسِ وَيَرُدُّهُمْ، وَلَا يُحْسِنُ اسْتِقْبَالَهُمْ، وَإِنَّمَا يُصِيبُهُ الْمَلَلُ، فَيَعْرِضُ عَنْهُمْ، وَيُغْلِظُ فِي الْكَلَامِ الْوَاصِلِ إِلَيْهِمْ، وَيَخْشَنُ فِي مُعَامَلَتِهِ مَعَ الْخَلْقِ فِي أَرْضِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ فَقَدْ عَرَّضَ تِلْكَ النِّعْمَةَ لِلزَّوَالِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنَّمَا جَعَلَهُ مَوْصِلًا لِلنِّعْمَةِ إِلَى الْخَلْقِ فِي الْأَرْضِ.

وَلَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- ذَلِكَ عَلَى عِلْمٍ عِنْدَ ذَلِكَ الْعَبْدِ، وَإِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ذَلِكَ الْأَمْرَ مَخْصَصًا بَدَلًا لِلجُودِ مِنْ لَدُنْهُ جَلَّ وَعَلَا وَهُوَ صَاحِبُ الْبِرِّ، فَإِذَا تَبَرَّمَ مِنْ حَوَائِجِ النَّاسِ، وَإِذَا مَا تَمَلَّمَ مِنْ قَضَاءِ حَوَائِجِ الْخَلْقِ؛ فَقَدْ عَرَّضَ تِلْكَ النِّعْمَةَ لِلزَّوَالِ.

* وَمِنْ ثَمَرَاتِ الْقَائِمِ بِالْعَمَلِ التَّطَوُّعِيِّ، السَّاعِي فِي قَضَاءِ حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ:

أَنَّ اللَّهَ يُعِينُهُ، وَيَيْسِّرُ لَهُ أُمُورَهُ، وَيَسْتُرُهُ، وَيَفْرَجُ هَمَّهُ، وَيَرْفَعُ كَرْبَهُ، وَيَكْشِفُ غَمَّهُ؛

(١) أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٣٤٠، ترجمة ٩٣٧)، والطبراني في «الأوسط» (٧/

رقم ٧٥٢٩)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ رقم ٨٥٧)، من حديث: ابن

عبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ نِعْمَةً فَأَسْبَغَهَا عَلَيْهِ،...»

الحديث، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ رقم ٢٦١٨).

وهذا الحديث روي -أيضاً- عن أبي هريرة ومعاذ وعائشة رضي الله عنهن.

فَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه قَالَ: «لَا يَزَالُ اللَّهُ فِي حَاجَةِ الْعَبْدِ مَا دَامَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ» (١).

وَيُؤَيِّنُ لَنَا النَّبِيُّ صلوات الله عليه فِي حَدِيثٍ حَسَنٍ، فَيَقُولُ: «وَمَنْ مَشَى مَعَ مَظْلُومٍ حَتَّى يُثَبَّتَ لَهُ حَقُّهُ؛ ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ تَزُولُ الْأَقْدَامُ» (٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه - كَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٣) وَغَيْرِهِ -: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا؛ نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ فِي الدُّنْيَا؛ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ عَلَى مُسْلِمٍ فِي الدُّنْيَا؛ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ». (*)

(١) أخرجه أبو القاسم البغوي في «حديث مصعب بن عبد الله الزبيري» (رقم ٨٨)، ومن طريق الزبيري: أخرجه أبو يعلى كما في «المطالب» (٥ / ٧١٦، رقم ٩٨٣)، والطبراني في «الكبير» (٥ / رقم ٤٨٠١)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣ / رقم ٢٩٢١، ترجمة: ١٠٠٨)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه، قَالَ: «لَا يَزَالُ اللَّهُ فِي حَاجَةِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ»، وصححه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢ / رقم ٢٦١٩).

والحديث روي -أيضاً- عن أبي هريرة وأنس رضي الله عنهما.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) «صحيح مسلم» (رقم ٢٦٩٩).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ دَرَسٍ: «السَّعْيُ فِي قَضَاءِ حَاجَةِ الْأَخْرِين».

فَنَسَأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمُسَارَعَةَ فِي الْخَيْرَاتِ، وَالْمُسَابَقَةَ فِي تَحْصِيلِ
الْحَسَنَاتِ، وَأَنْ يُؤَفِّقَنَا إِلَى الْمُبَادَرَةِ إِلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَأَنْ يَهْدِينَا إِلَى
الرُّشْدِ، وَأَنْ يُخْلِصَ نِيَّاتِنَا وَقُصْدَنَا، وَأَنْ يُحَسِّنَ أَقْوَالَنا وَأَعْمَالَنا، وَأَنْ يَجْعَلَنَا
مِنَ الْمُتَقَبُّولِينَ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضِرَةٍ: «الْمُسَارَعَةُ فِي الْخَيْرَاتِ».



الفهرس

- ٣ مُقَدِّمَةٌ
- ٤ الإِسْلَامُ دِينُ الْكَمَالِ وَالصَّلَاحِ
- ٦ مَبْنَى الشَّرِيعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ عَلَى السَّمَاحَةِ وَالتَّيْسِيرِ
- ١٠ السَّمَاحَةُ فِي الإِسْلَامِ مِنْهُجٌ وَحَيَاةٌ
- مِنْ مَظَاهِرِ السَّمَاحَةِ وَالتَّيْسِيرِ فِي الإِسْلَامِ: الْوَسْطِيَّةُ وَالِاسْتِقَامَةُ وَالْبُعْدُ
- ١٦ عَنِ الْغُلُوِّ
- ٢٥ مِنْ مَظَاهِرِ سَمَاحَةِ الإِسْلَامِ: دَعْوَةُ النَّاسِ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةُ الْحَسَنَةُ
- ٢٩ مَبْنَى الْعِبَادَاتِ فِي الإِسْلَامِ عَلَى التَّيْسِيرِ
- ٤٢ الإِسْلَامُ سَمَاحَةٌ وَيُسْرٌ كُلُّهُ
- ٤٤ * الْخُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ: «أَهْمِيَّةُ الْعَمَلِ التَّطَوُّعِيِّ وَثَمَرَاتُهُ»
- ٤٤ إِسْهَامَاتُ الْعَمَلِ التَّطَوُّعِيِّ فِي خِدْمَةِ الْمُجْتَمَعِ
- ٤٩ الْحَثُّ عَلَى الْعَمَلِ التَّطَوُّعِيِّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

- ٥٥ حَثُّ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْعَمَلِ التَّطَوُّعِيِّ
- ٥٩ مِنْ صُورِ الْعَمَلِ التَّطَوُّعِيِّ: إِطْعَامُ الْفُقَرَاءِ، وَقَضَاءُ دُيُونِهِمْ
- ٦٥ مِنْ صُورِ الْعَمَلِ التَّطَوُّعِيِّ: رِعَايَةُ الْيَتَامَى وَالْأَرَامِلِ
- ٧٠ ثَمَرَاتُ الْعَمَلِ التَّطَوُّعِيِّ عَلَى الْفَرْدِ وَالْمُجْتَمَعِ
- ٨١ الْفَهْرَسُ

